شرح
متن الأربعين النووية
في
الأحاديث الصحيحة النبوية

يحيى بن شرف الدين النووي
المتوفى سنة ٦٧٦ هجرية

نشر
مكتبة دار الفتح
دمشق

توزيع
المكتب الاسلامي
بيروت

الطبعة الرابعة
١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م

نشر
مكتبة دار الفتح بدمشق
ص ب ٤٧٥

توزيع
المكتب الاسلامي
بيروت: ص. ب ١١/٣٧٧١ -

«وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ»

«قرآن كريم»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربِّ العالمين، قيّومِ السموات والأرضين، مدبّرِ الخلائق أجمعين، باعثِ الرسلِ صلواتُ الله وسلامُهُ عليهم أجمعينَ إلى المكلفينَ لهدايتهم وبيان شرائعِ الدين، بالدلائل القطعيةِ وواضحات البراهين، أحمدُهُ على جميعِ نعمه، وأسألُهُ المزيدَ من فضله وكرمه، وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ لهُ الواحدُ القهار، الكريمُ الغفار، وأشهدُ أن سيدَنا محمداً عبدُهُ ورسولُهُ وحبيبُهُ وخليلُهُ أفضلُ المخلوقين، المكرَّمُ بالقرآنِ العزيزِ المعجزةِ المستمرةِ على تعاقبِ السنين، وبالسُّننِ المستنيرَةِ للمسترشدين سيدنا محمد، المخصوصِ بجوامعِ الكلم وسماحةِ الدّين، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيينَ والمرسلين، وآلِ كلٍّ وسائر الصالحين.

أما بعد : فقد روينا عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبـــل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم من طرق كثيرات ومن روايات متنوعات أن رسول الله ﷺ قال « مَنْ حَفِظَ على أمتي أربعينَ حديثاً من أمْرِ دينها بعثهُ اللهُ يومَ القيامةِ في زُمْرَةِ الفقهاء والعُلماء» وفي رواية: «بعَثَهُ اللهُ فقيهاً عالماً » وفي رواية أبي الدرداء : « وكنتُ يومَ القيامةِ شافعاً وشهيداً » وفي رواية ابن مسعود : « قيلَ له ادخلْ من أيِّ أبواب الجنةِ شئتَ » وفي رواية ابن عمر : « كُتِبَ في زُمْرَةِ العلماء وحشر في زمرة الشهداءِ » واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه ، وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في هذا الباب مالا يحصى من المصنّفات . فأول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك ، ثم بن أسلم الطوسي العالم الرباني ثم الحسن بن سفيان النسائي وأبو بكر الآجري وأبو بكر محمد ابن ابراهيم الأصفهاني والدارقطني والحاكم وأبو نعيم وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو سعيد الماليني وأبو عثمان الصابوني وعبد الله بن محمد الأنصاري وأبو بكر البيهقي وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين .

وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً اقتداءً بهؤلاء

الأئمة الأعلام وحفاظ الاسلام ، وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ، ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة « ليبلغ الشاهد منكم الغائب » وقوله ﷺ « نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فأدّاها كما سمعها »، ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين ، وبعضهم في الفروع ، وبعضهم في الجهاد وبعضهم في الزهد ، وبعضهم في الآداب ، وبعضهم في الخطب ، وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصديها . وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله وهي أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك ، وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين ، قد وصفه العلماء بأن مدار الاسلام عليه ، أو هو نصف الاسلام ، أو ثلثه أو نحو ذلك ، ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة ، ومعظمها في صحيحي البخاري ومسلم ، وأذكرها محذوفة الأسانيد ، ليسهل حفظها ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى ، ثم أتبعها بباب في ضبط خفي ألفاظها ، وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث لما اشتملت عليه من المهمات واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات ، وذلك ظاهر لمن تدبره ، وعلى الله اعتمادي وإليه تفويضي واستنادي ، وله الحمد والنعمة وبه التوفيق والعصمة .

الحديث الأول

عَنْ أَميرِ المُؤمنينَ أَبي حَفْصٍ عُمَرَ بنِ الخطّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمْ يَقُولُ « إِنَّمَا ٱلأَعمالُ بالنِّيّاتِ وإِنَّما لِكُلِّ امْرِيءٍ ما نوى ، فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسولِهِ فَهِجْرَتُهُ إلى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنيا يُصيبُها أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُها فَهِجْرَتُهُ إلى مَا هاجَرَ إِلَيْهِ » .

رَوَاهُ إِمَامَا المُحَدِّثين : أَبو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعيلَ ابنِ إِبْراهِيمَ بنِ المُغيرَةِ بنِ بَرْدِزْبَهْ البُخاريُّ ، وَأَبو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بنُ الحجّاجِ بنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيُّ النَّيسابُوريُّ في صَحيحَيْهِما اللَّذَيْنِ هُما أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ .

دل الحديث على أن النية معيار لتصحيح الأعمال ، فحيث صلحت النية صلح العمل ، وحيث فسدت فسد العمل ، وإذا وجد العمل وقارنته النية فله ثلاثة أحوال : (**الاول**) أن يفعل ذلك خوفاً من الله تعالى وهذه عبادة العبيد ، (**الثاني**) أن يفعل ذلك لطلب الجنة والثواب وهذه عبادة التجار ، (**الثالث**) أن يفعل ذلك حياء من الله تعالى وتأدية لحق العبودية وتأدية للشكر ، ويرى نفسه مع ذلك مقصراً ، ويكون مع ذلك قلبه خائفاً لأنه لا يدري هل قُبل عمله مع ذلك أم لا ، وهذه عبادة الأحرار وإليها أشار رسول الله ﷺ لما قالت له عائشة رضي الله تعالى عنها حين قام من الليل حتى تورمت قدماه : « يارسول الله ! أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال : أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ » . فإن قيل هل الأفضل العبادة مع الخوف أو مع الرجاء ؟ . قيل : قال الغزالي رحمه الله تعالى : العبادة مع الرجاء أفضل ، لأن الرجاء يورث المحبة ، والخوف يورث القنوط ، وهذه الأقسام الثلاثة في حق المخلصين واعلم أن الإخلاص قد يعرض له آفة العجب فمن أعجب بعمله حبط عمله ، وكذلك من استكبر حبط عمله . **الحال الثاني** أن يفعل ذلك لطلب الدنيا والآخرة جميعها ، فذهب بعض أهل العلم إلى أن عمله مردود واستدل بقوله ﷺ في الخبر الرباني : « **يقول الله تعالى : أنا**

أغنى الشركاء فمن عمل عملا أشرك فيه غيري فأنا بريء منه » .
وإلى هذا ذهب الحارث المحاسبي في كتاب الرعاية فقال: الاخلاص أن تريده بطاعته ولا تريد سواه . والرياء نوعان: أحدهما لا يريد بطاعته إلا الناس ، والثاني أن يريد الناس ورب الناس وكلاهما محبط للعمل ، ونقل هـذا القول الحافظ أبو نعيم في الحلية عن بعض السلف ، واستدل بعضهم على ذلك أيضاً بقوله تعـــالى « الجبارُ المتكبرُ سبحانَ اللهِ عما يُشركون» فكما أنه تكبر عن الزوجة والولد والشريك تكبر أن يقبل عملا أشرك فيه غيره فهو تعالى أكبر وكبير ومتكبر، وقال السمرقندي رحمه الله تعالى: ما فعل لله تعالى قُبل وما فعل من أجـل الناس رُدَّ ، ومثال ذلك من صلى الظهر مثلا وقصد أداء ما فرض الله تعـالى عليه ولكنه طول أركانها وقراءتها وحسن هيئتها من أجل الناس ، فأصل الصلاة مقبول ، وأما طوله وحسنه من أجل الناس فغير مقبول لأنه قصد به الناس . وسئل الشيخ عز الدين ابن عبـد السلام عمن صلى فطول صلاته من أجل الناس . فقال أرجو أن لا يحبط عمله هذا كله إذا حصل التشريك في صفة العمل ، فإن حصل في أصل العمل بأن صلى الفريضة من أجل الله تعالى والناس فلا تقبل صلاته لأجل التشريك في أصل العمل ، وكما أن الرياء في العمل يكون في ترك العمل . قال الفضيل بن عياض : ترك

العمل من أجل الناس رياء ، والعمل من أجـل الناس شرك ، والاخلاص أن يعافيك الله منهما ، ومعنى كلامه رحمه الله تعالى أن من عزم على عبادة وتركها مخافة أن يراها الناس،فهو مُرَاءٍ لأنه ترك العمل لأجل الناس ، أما لو تركها ليصليها في الخـلوة فهذا مستحب إلا أن تكون فريضة،أو زكاة واجبة ،أويكون عالماً يقتدى به ، فالجهر بالعبادة في ذلك أفضـل ، وكما أن الرياء محبط للعمل كذلك التسميـع ، وهو أن يعمل لله في الخـلوة ثم يحدث الناس بما عمل ، قال ﷺ (**من سمع سمع الله به ومن راءى راءى الله به**) ، قال العلماء : فإن كان عالماً يقتدى بـه وذكر ذلك تنشيطاًللسامعين ليعملوا به فلا بأس،قال المرزباني، رحمه الله تعالى عليه : « يحتاج المصلي إلى أربع خصال حـتى ترفع صلاته : **حضور القلب وشهود العقل وخضوع الأركان وخشوع الجوارح** ، فمن صلّى بلا حضور قلب فهو مصلٍ لاهٍ، ومن صلى بلا شهود عقل فهو مصل ساهٍ ، ومن صلى بلا خضوع الجوارح فهـو مصل خاطىء ، ومن صلى بهذه الأركان فهو مصل وافٍ » .

قوله صلى الله عليه وسلم (**إنما الأعمال بالنيات**) أراد بها أعمال الطاعات دون أعمـال المباحات ، قال الحارثي المحاسبي : « الاخلاص لا يدخل في مباح لأنه لا يشتمل على قربة ولا يؤدي

إلى قربة كرفع البنيان لا لغرض بل لغرض الرعونة ، أما إذا كان لغرض كالمساجد والقناطر والأربطة فيكون مستحباً » .
قال : ولا إخلاص في محرم ولا مكروه ، كمن ينظر إلى ما لا يحل له النظر إليه ويزعم أنه ينظر إليه ليتفكر في صنع الله تعالى ، كالنظر إلى الأمرد وهذا لا إخلاص فيه بل لا قربة البتة ، قال: فالصدق في وصف العبد في استواء السر والعلانيـــة والظاهر والباطن ، والصدق بتحقق بتحقق جميـع المقامات والأحوال حتى إن الاخلاص يفتقر إلى الصـدق ، والصدق لا يفتقر إلى شيء ؛ لأن حقيقة الاخلاص هو إرادة الله تعالى بالطاعة ، فقد يريد الله بالصلاة ولكنه غافل عن حضور القلب فيهـا ، والصدق هو إرادة الله تعالى بالعبادة مع حضور القلب إليه ، فكل صادق مخلص ، وليس كل مخلص صادقـــاً ، وهو معنى الاتصال والانفصال ، لأنه انفصل عن غير الله واتصل بالحضور بالله ، وهو معنى التخلي عما سوى الله والتحلي بالحضور بين يدي الله سبحانه وتعالى ، قوله صلى الله عليه وسلم : (إنما الأعمال) يحتمل : إنما صحة الأعمال أو تصحيح الأعمال أو قبـــول الأعمال أو كمال الأعمال ، وبهذا أخذ الامام أبو حنيفة رحمه الله تعالى ، ويستثنى من الأعمال ما كان قبيل التروك كإزالة النجاسة ورد الغصوب والعواري وإيصال الهدية وغير ذلك فلا تتوقف صحتها على النية

المصححة ، لكن يتوقف الثواب فيها على نية التقرب ، ومن ذلك ما إذا أطعم دابته . إن قصد بإطعامها امتثال أمر الله تعالى فإنه يثاب ، وإن قصد بإطعامها حفظ المالية فلا ثواب ، ذكره القرافي ، ويستثنى من ذلك فرس المجاهد ، إذا ربطها في سبيل الله فإنها إذا شربت وهو لا يريد سقيها أثيب على ذلك كما في صحيح البخاري ، وكذلك الزوجة وكذلك إغلاق الباب وإطفاء المصباح عند النوم إذا قصد به امتثال أمر الله أثيب وان قصد أمراً آخر فلا . واعلم أن النية لغة : القصد يقال نواك الله بخير : أي قصدك به ، والنية شرعاً قصد الشيء مقترناً بفعله ، فإن قصد وتراخى عنه فهو عزم ، وشرعت النية لتمييز العادة من العبادة أو لتمييز رتب العبادة بعضها عن بعض ، مثال الأول : الجلوس في المسجد قد يقصد للاستراحة في العادة وقد يقصد للعبادة بنية الاعتكاف فالمميز بين العبادة والعادة هو النية ، وكذلك الغسل : يقصد به تنظيف البدن في العادة ، وقد يقصد به العبادة فالمميز هو النية والى هذا المعنى أشار النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الرجل يقاتل رياء ويقاتل حمية ويقاتل شجاعة : أي ذلك في سبيل الله تعالى ؟ فقال : « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله تعالى » ، ومثال الثاني وهو المميز رتب العبادة كمن صلى أربع ركعات قد

يقصد إيقاعها عن صلاة الظهر وقد يقصد ايقاعها عن السنن فالمميز هو النية ، وكذلك العتق : قد يقصد به الكفارة وقد يقصد به غيرها كالنذر ونحوه فالمميز هو النيـة ، وفي قوله صلى الله عليه وسلم : (**وانما لكل امرىء ما نوى**) دليل على أنه لا تجوز النيابة في العبادات ولا التوكيل من نفس النية ، وقد استثنى من ذلك تفرقة الزكاة وذبح الأضحية فيجوز التوكيل فيها في النية والذبح والتفرقة مع القـــدرة على النية ، وفي الحج : لا يجوز ذلك مع القدرة ودفع الدين ؛ أما اذا كان على جهة واحدة لم يحتج الى نية ، وان كان على جهتين كمن عليه ألفان بأحدهما رهن فأدى ألفاً وقال جعلته عن ألف الرهن ، صدق ، فإن لم ينو شيئاً حالة الدفع ، نوى بعـد ذلك ؛ وجعله عما شاء وليس لنا نية تتأخر عن العمل وتصح الا هنا ، (قوله صلى الله عليه وسلم : **فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ، ومن كانت هجرتـــه الى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه**) ، أصل المهاجرة المجافاة والترك ؛ فاسم الهجرة يقع على رموز (الأولى) هجرة الصحابة رضي الله عنهم من مكة الى الحبشة حين آذى المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففروا منه الى النجاشي وكانت هـذه بعد البعثـة بخمس سنين ؛ قاله البيهقي . (الهجرة الثانية) من

مكة الى المدينة وكانت هذه بعد البعثة بثلاث عشرة سنة ، وكان يجب على كل مسلم بمكة أن يهاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة ، وأطلق جماعة أن الهجرة كانت واجبة من مكة الى المدينة ، وهذا ليس على إطلاقه فإنه لا خصوصية للمدينة ، وإنما الواجب الهجرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن العربي : قسم العلماء رضي الله عنهم الذهاب في الأرض **هرباً وطلباً** ؛ فالأول ينقسم الى ستة أقسام: **(الأول)** الخروج من دار الحرب الى دار الاسلام وهي باقية الى يوم القيامة، والتي انقطعت بالفتح في قوله صلى الله عليه وسلم **«لا هجرة بعد الفتح»** هي القصد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كان ، **(الثاني)** الخروج من أرض البدعة؛ قال ابن القاسم سمعت مالكاً يقول : لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يسب فيها السلف ؛ **(الثالث)** الخروج من أرض يغلب عليها الحرام ، فان طلب الحلال فريضة على كل مسلم . **(الرابع)** الفرار من الأذية في البدن وذلك فضل من الله تعالى أرخص فيه ، فاذا خشي على نفسه في مكان فقد أذن الله تعالى له في الخروج عنه ، والفرار بنفسه يخلصها من ذلك المحذور ، وأول من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام حين خاف من قومه فقال : إني مهاجر الى ربي ، وقال تعالى مخبرا عن موسى عليه السلام : (**فخرج منها خائفاً يترقب**) .

(**الخامس**) الخروج خوف المرض في البلاد الوخمة، إلى الأرض النزهة وقد أذن صلى الله عليه وسلم للعرنيين في ذلك حين استوخموا المدينة ان يخرجوا الى المرج (**السادس**) الخروج خوفاً من الأذية في المال ، فان حرمة مال المسلم كحرمة دمه . وأما قسم الطلب ، فانه ينقسم الى عشرة: طلب دين وطلب دنيا ، وطلب الدين ينقسم الى تسعة أنواع : (**الأول**) سفر العبرة قال الله تعالى : (**أولم يسيروا في الارض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم**) وقد طاف ذو القرنين في الدنيا ليرى عجائبها. (**الثاني**) سفر الحج . (**الثالث**) سفر الجهاد . (**الرابع**) سفر المعاش . (**الخامس**) سفر التجارة والكسب الزائد على القوت ، وهو جائز لقوله تعالى (**ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم**) . (**السادس**) طلب العلم . (**السابع**) قصد البقاع الشريفة ، قال صلى الله عليه وسلم : (**لا تشد الرحال إلا الى ثلاثة مساجد**) . (**الثامن**) قصد الثغور المرابطة بها . (**التاسع**) زيارة الإخوان في الله تعالى قال صلى الله عليه وسلم (**زار رجل أخاً له في قرية ، فأرسل الله ملكاً على مدرجته فقال أين تريد ؟ قال : أريد أخاً لي في هذه القرية ، فقال هل له عليك من نعمة تؤديها ؟ قال لا إلا أنني أحبه في الله تعالى ، قال فإني رسول الله اليك بان الله أحبك كما أحببته**) رواه

مسلم وغيره (**الثالثة**) هجرة القبائل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتعلموا الشرائع ويرجعوا الى قومهم فيعلموهم.(**الرابعة**) هجرة من أسلم من أهل مكة ليأتي النبي ﷺ ثم يرجع الى قومه . (**الخامسة**) الهجرة من بلاد الكفر الى بلاد الإسلام ، فلا يحل المسلم الإقامة بدار الكفر ، قال الماوردي : فان صار له بها أهل وعشيرة وأمكنه إظهار دينه لم يجز له أن يهاجر لان المكان الذي هو فيه قد صار دار إسلام . (**السادسة**) هجرة المسلم أخاه فوق ثلاثة بغير سبب شرعي وهي مكروهة في الثلاثة وفيما زاد حرام إلا لضرورة ، وحكي أن رجلا هجر أخاه فوق ثلاثة أيام فكتب اليه هذه الأبيات :

يا سيدي عندك لي مظلمه ... فاستفت فيها ابن أبي خيثمه
فإنه يرويه عن جده ... ما قد روى الضحاك عن عكرمه
عن ابن عباس عن المصطفى ... نبينا المبعوث بالمرحمه
إن صدود الإلف عن إلفه ... فوق ثلاث ربنا حرمه

(**السابعة**) هجرة الزوج الزوجة إذا تحقق نشوزها قال تعالى (**واهجروهن في المضاجع**) ، ومن ذلك هجرة أهل المعاصي في المكان والكلام وجواب السلام وابتداؤه.(**الثامنة**) هجرة ما نهى الله عنه وهي أعم الهجر . (قوله ﷺ . **فمن كانت هجرته الى الله ورسوله**) : أي نية وقصداً فهجرته الى

الله ورسوله حكماً وشرعاً . (**ومن كانت هجرتـه إلى دنيا يصيبها الخ**) نقلوا أن رجلا هاجر من مكة الى المدينة لا يريد بذلك فضيلة الهجرة وإنمـا هاجر ليتزوج امرأة تسمى أم قيس فسمي مهاجر أم قيس . فان قيل النـكاح من مطلوبات الشرع فلمَ كان من مطلوبات الدنيا ؟ قيل في الجواب : انه لم يخرج في الظاهر لها ، وإنما خرج في الظاهر للهجرة فلما أبطن خلاف مـا أظهر استحق العتاب واللوم ، وقيس بذلك من خرج في الصورة الظاهرة لطلب الحج وقصد التجارة وكذلك الخروج اطلب العلم اذا قصد به حصول رياسة أو ولاية . قوله صلى الله عليه وسلم : (**فهجرته الى ما هاجر اليه**) : يقتضي أنه لا ثواب لمن قصد بالحج التجارة والزيارة وينبغي حمل الحديث على ما إذا كان المحرك والباعث له على الحج إنما هو التجارة ، فإن كان الباعث له الحج فله الثواب والتجارة تبـع له، إلا أنه ناقص الأجر عمن أخرج نفسه للحج ، وإن كان الباعث له كليهما فيحتمل حصول الثواب لأن هجرته لم تتمحض للدنيا ، ويحتمل خلافه لأنه قـد خلط عمـل الآخرة بعمل الدنيا، لكن الحديث رتب فيه الحكم على القصد المجرد ، فأما من قصدهما لم يصدق عليـه أنه قصد الدنيا فقط ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

★ ★ ★

الحديث الثاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَيْضاً قَال: « بَيْنَمَا نَحْنُ جُلوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوم إِذْ طَلَعَ عَلَيْنا رَجُلٌ شَديدُ بَياضِ الثِّيابِ شَديدُ سَوادِ الشَّعْرِ لا يُرى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلى النَّبِيِّ صلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأَسنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلى فَخِذَيهِ وَقالَ: يامُحَمَّدُ أَخبِرْني عَنِ الإِسْلام ؟! فَقالَ رَسولُ اللهِ صَلى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسولُ اللهِ ، وَتُقيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكاةَ ، وَتَصومَ رَمَضانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبيلاً ، قالَ صَدَقْتَ ، فَعَجِبْنا لَهُ يَسْأَلُهُ

وَيُصَدِّقُهُ ، قالَ : فَأَخْبِرْني عَنِ الْإيمانِ ؟ قالَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ ، قالَ: صَدَقْتَ ، قالَ فَأَخبِرْني عَنِ الإِحْسانِ ؟ قالَ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَراهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَراهُ فَإِنَّهُ يَراكَ ، قالَ : فَأَخْبِرْني عَنِ السَّاعَةِ ؟ قالَ : ماالمَسْؤولُ عَنْها بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، قالَ فَأَخْبِرْني عَنْ أَماراتِها ؟ قالَ أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَها ، وَأَنْ تَرى الحُفاةَ العُراةَ الْعالَةَ رِعاءَ الشَّاءِ يَتَطاوَلونَ في الْبُنْيانِ ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَبِثْتُ مَلِيّاً ، ثُمَّ قالَ : ياعُمَرُ أَتَدْري مَنِ السَّائِلُ ؟ قُلْتُ : اللهُ وَرَسولُهُ أَعْلَمُ ، قالَ : فَإِنَّهُ جِبْريلُ أَتاكُمْ يُعَلِّمُكُم دينَكُمْ » رَواهُ مُسْلِمٌ :

(قوله صلى الله عليه وسلم : أخبرني عن الايمان) : الإيمان

في اللغة هو مطلق التصديق،وفي الشرع عبارة عن تصديق خاص، وهو التصديق بالله وملائكته و كتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره.وأما الاسلام فهو عبارة عن فعل الواجبات، وهو الانقياد الى عمل الظاهر . وقد غاير الله تعالى بين الايمان والاسلام كما في الحديث ، قال الله تعالى **« قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكنْ قولوا أسلمنا »** وذلك أن المنافقين كانوا يصلون ويصومون ويتصدقون وبقلوبهم ينكرون فلما ادّعوا الايمان كذّبهم الله تعالى في دعواهم الايمان لإنكارهم بالقلوب ، وصدّقهم في دعوى الاسلام لتعاطيهم إياه . وقال الله تعالى « إذا جاءك المنافقون إلى قوله تعالى - والله يشهد إن المنافقين لكاذبون » أي في دعواهم الشهادة بالرسالة مع مخالفة قلوبهم ، لأن ألسنتهم لم تواطىء قلوبهم ، وشرط الشهادة بالرسالة أن يواطىء اللسان القلب فلما كذبوا في دعواهم بيّن الله تعالى كذبهم، ولما كان الايمان شرطاً في صحة الإسلام استثنى الله تعالى من المؤمنين المسلمين قال الله تعالى (**فأخرجْنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين**) فهذا استثناء متصل لما بين الشروط من الاتصال ولهذا سمى الله تعالى الصلاة إيماناً : قال الله تعالى (**وما كانَ اللهُ ليضيعَ إيمانكُمْ**) وقال تعالى (**ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان**) أي الصلاة .

قوله صلى الله عليه وسلم : (وتؤمن بالقدر خيره وشره) بفتح الدال وسكونها لغتان ، ومذهب أهل الحق إثبات القدر . ومعناه أن الله سبحانه وتعالى قدر الأشياء في القدم وعلم سبحانه وتعالى أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وفي أمكنة معلومة وهي تقع على حسب ما قدره الله سبحانه وتعالى. واعلم أن التقادير أربعة : (**الاول**) التقدير في العلم ولهذا قيل: العناية قبل الولاية والسعادة قبل الولادة واللواحق مبنية على السوابق قال الله تعالى « **يؤفك عنه من أفك** » أي يصرف عن سماع القرآن وعن الايمان به في الدنيا من صرف عنه في القدم ، قال رسول الله ﷺ « **لا يهلك الله إلا هالكا** » أي من كتب في علم الله تعالى أنه هالك . (**الثاني**) : التقدير في اللوح المحفوظ ، وهذا التقدير يمكن أن يتغير قال الله تعالى « **يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب** » وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه كان يقول في دعائه : « اللهم إن كنت كتبتني شقياً فامحني واكتبني سعيداً » . (**الثالث**) : التقدير في الرحم ، وذلك أن الملك يؤمر بكتب رزقه وأجله وشقي أو سعيد (**الرابع**): التقدير وهو سوق المقادير الى المواقيت ، والله تعالى خلق الخير والشر وقدر مجيئه الى العبد في أوقات معلومة ، والدليل على أن الله تعالى خلق الخير والشر قوله تعالى « إن

المجرمين في ضلال وسعر ـ الى قوله ـ بقدر » نزلت هـذه الآيـــة في القدرية يقال لهم ذلك في جهنم، وقال تعالى : « **قل أعوذ برب الفلق . من شر ما خلق** » وهـذا القسم إذا حصل اللطف بالعبد صرف عنه قبل أن يصل اليه ، وفي الحديث « إن الصدقـــة وصلة الرحم تدفـع ميتة السوء وتقلبه سعادة » وفي الحديث :« إن الدعاء والبلاء بين السماء والأرض يقتتلان، ويدفع الدعاء البلاء قبـــل أن ينزل » وزعمت القدرية أن الله تعالى لم يقدر الأشياء في القدم ولا سبق علمه بها وأنها مستأنفة وأنه تعالى انما يعلمها بعد وقوعها وكذبوا على الله سبحانه وتعالى جلّ عن أقوالهم الكاذبة وتعالى علواً كبيراً، وهؤلاء انقرضوا وصارت القدرية في الأزمان المتأخرة يقولون الخـير من الله والشر من غيره ، تعالى الله عن قولهم،وصح عنه ﷺ أنه قال « **القدرية مجوس هذه الأمة** » سماهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس، وزعمت الثنوية أن الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمـة فصاروا ثنوية، كذلك القدرية يضيفون الخير الى الله والشر إلى غيره،وهو تعالى خالق الخير والشر. قال إمام الحرمين في كتاب الارشاد : إن بعض القدرية(تقول): لسنا بقدرية بل أنتم القدرية لاعتقادكم أخبار القدر ، ورد على هؤلاء الجهلة بأنهم يضيفون القدر الى أنفسهم ، ومن يدعي الشر لنفسه ويضيفه إليهـا أولى

بأن ينسب اليه بمن يضيفه لغيره وبنفيه عن نفسه . قوله ﷺ: (فأخبرني عن الإحسان قال: الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه) وهذا مقام المشاهدة لأن من قدر أن يشاهد الملك استحى أن يلتفت إلى غيره في الصلاة وأن يشغل قلبه بغيره، ومقام الاحسان مقام الصديقين وقد تقدم في الحديث الأول الاشارة الى ذلك.

(قوله ﷺ : فإنه يراك) غافلاً إن غفلت في الصلاة وحدثت النفس فيها (قوله ﷺ : فأخبرني عن الساعة فقال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل) هذا الجواب على أنه ﷺ كان لا يعلم متى الساعة ؟ بل علم الساعة مما استأثر الله تعالى به قال الله تعالى « إن الله عنده علم الساعة » وقال تعالى : « **ثقلت في السموات والأرض ؛ لا تأتيكم إلا بغتة** » وقال تعالى « **وما يدريك لعل الساعة تكون قريباً** » ومن ادعى أن عمر الدنيا سبعون ألف سنة وأنه بقي منها ثلاثة وستون ألف سنة فهو قول باطل حكاه الطوخي في أسباب التنزيل عن بعض المنجمين وأهل الحساب ، ومن ادعى ان عمر الدنيا سبعة آلاف سنة فهذا يسوف على الغيب ولا يحل اعتقاده . (قوله ﷺ : فأخبرني عن أماراتها قال أنْ تلد الأمة ربتها) الأمار والأمارة بإثبات التاء وحذفها لغتان وروي ربها وربتها قال الأكثرون هذا إخبار عن كثرة السراري وأرلادهن فان ولدها من سيدها بمنزلة

سيدها لأن مال الانسان صائر الى ولده ، وقيل معناه الاماء يلدن الملوك فتكون أمة من جملة رعيته ، ويحتمل أن يكون المعنى ان الشخص يستولد الجارية ولدا ويبيعها فيكبر الولد ويشتري أمه وهذا من أشراط الساعة .(قوله ﷺ :وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان) إذ العالة هم الفقراء والعائل الفقير والعيلة الفقر وعال الرجل يعيل عيلة ،أي افتقر . والرعاء بكسر الراء وبالمد ويقال فيه رعاة بضم الراء وزيادة تاء بلا مد معناه ان أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقـــه يترقون في البنيان والدنيا تبسط لهم حتى يتباهوا في البنيان .(قوله : فلبث مليا) هو بفتح الثاء على أنه للغائب وقيل فلبثت بزيادة تاء المتكلم وكلاهما صحيح . ومليا بتشديد الياء معناه وقتاً طويلاً . وفي رواية أبي داورد والترمذي أنه قال . بعد ثلاثة أيام . وفي شرح التنبيه للبغوي أنه قال : بعد ثلاثة فأكثر ، وظاهر هذا أنه بعد ثلاث ليال . وفي ظاهر هذا مخالفة لقول أبي هريرة في حديثه « ثم أدبر الرجل فقال رسول الله ﷺ ردوا على الرجل فأخذوا يردونه فلم يروا شيئاً فقال ﷺ هذا جبريل » فيمكن الجمع بينهما بأن عمر رضي الله عنه لم يحضر قول النبي ﷺ لهم في الحال بل كان قد قام من المجلس فأخبر النبي ﷺ الحاضرين في الحال ، وأخبروا عمر بعد ثلاث إذ لم يكن

حاضرا عند أخبار الباقين ، (وفي قوله ﷺ . هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم) ، فيـــه دليل على أن الايمان والاسلام والاحسان تسمى كلها ديناً ، وفي الحديث دليل على أن الايمان بالقدر واجب ، وعلى ترك الخوض في الامور ، وعلى وجوب الرضا بالقضاء . دخل رجل على ابن حنبل رضي الله عنه فقال : عظني فقال له إن كان الله تعالى قد تكفل بالرزق فاهتمامك لماذا ؟ وان كان الخلف على الله حقاً فالبخل لماذا ؟ وإن كانت الجنة حقاً فالراحة لماذا ؟ وإن كان سؤال منكر ونكير حقاً فالأنس لماذا ؟ وإن كانت الدنيا فانية فالطمأنينة لماذا ؟ وإن كان الحساب حقاً فالجمع لماذا ؟ وإن كان كل شيء بقضاء وقدر فالخوف لماذا ؟

(فائدة) ذكر صاحب مقامات العلماء أن الدنيا كلها مقسومة على خمسة وعشرين قسماً خمسة بالقضاء والقدر وخمسة بالاجتهاد ، وخمسة منها بالعادة وخمسة بالجوهر وخمسة بالوراثة فأما الخمسة التي فيها بالقضاء والقدر فالرزق والولد والأهل والسلطان والعمر ، والخمسة التي بالاجتهاد : فالجنة والنار والعفة والفروسية والكتابة ، والخمسة التي بالعادة : فالأكل والنوم والمشي والنكاح والتغوط ، والخمسة التي بالجوهر : فالزهد والزكاة والبذل والجمال والهيبة ، والخمسة التي بالوراثة : فالخير والتواصل والسخاء والصدق والأمانة ، وهذا كله لا ينافي قوله ﷺ « كل شيء بقضاء وقدر »

وإنما معناه أن بعض هـــذه الأشياء يكون مرتباً على سبب ، وبعضها يكون بغير سبب والجميــع بقضاء وقدر .

الحديث الثالث

عَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحمنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقولُ « بُنِيَ الإِسْلامُ عَلى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رَسولُ اللهِ ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ ، وَإِيتـاءِ الزَّكاةِ ، وَحَجِّ البَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضانَ » رَواهُ البُخاريُّ وَمُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : بني الإسلام على خمس) أي فمن أتى بهـذه الخمس فقد تم إسلامه كما أن البيت يتم بأركانـه كذلك الاسلام يتم بأركانه وهي خمس وهذا بناء معنوي شبه بالحسي، ووجـــه الشبه أن البناء الحسي إذا انهدم بعض أركانه لم يتم فكذلك البناء المعنوي ؛ ولهذا قال ﷺ « الصلاة عماد الدين فمن تركها فقد هدم الدين » وكذلك يقاس البقية، ومما قيل في البناء المعنوي :

بنا الأمور بأهل الدين ما صلحوا   وإن تولوا فبالأشرار تنقاد
لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم   ولا سراة إذا جهالهم سادوا
والبيت لا يبتنى إلا له عمـــد   ولا عماد إذا لم ترس أوتاد

وقد ضرب الله مثلاً للمؤمنين والمنافقين فقال تعالى : « أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان » الآية شبه بناء المؤمن بالذي وضع بنيانه على وسط طود أي جبل راسخ ، وشبه بناء الكافر بمن وضع بنيانه على طرف جرف بحر هار لا ثبات له فأكلها البحر فانهار الجرف فانهار بنيانه فوقع به في البحر فغرق فدخل جنهم . (قوله ﷺ : بني الاسلام على خمس) أي بخمس على أن تكون على : بمعنى الباء وإلا فالمبني غـير المبني عليه فلو أخذنا بظاهره لـكانت الخمسة خارجة عن الاسلام وهو فاسد ، ويحتمل أن تكون بمعنى من كقوله تعالى (الا على أزواجهم) أي من أزواجهم ؛ والخمسة المذكورة في الحديث أصول البناء ، وأما التمات والمكملات كبقية الواجبات وسائر المستحبات فهي زينة للبناء وقد ورد في الحديث أنه ﷺ قـال (الايمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله الا الله ، قال وأدناها إماطـة الأذى عن الطريق) . (قوله ﷺ : وحج البيت وصوم رمضان) هكذا جاء في هذه الراوية بتقديم الحج على الصوم ، وهـذا من باب الترتيب في الذكر دون الحكم لأن صوم رمضان وجب

قبل الحج وقد جاء في الرواية الأخرى تقديم الصوم على الحج .

الحديث الرابـع

عَنْ أَبي عَبْدِ الرَّحْمنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : حَدَّثَنا رَسولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ (إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعينَ يَوْماً نُطْفَةً ، ثُمَّ يَكونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بأَرْبَعِ كَلِماتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ وأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وشَقِيٌّ أَوْ سَعيدٌ ، فَوَاللهِ الَّذي لا إلهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتّى ما يَكونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَها إِلاّ ذِراعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النّارِ فَيَدْخُلُها، وإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النّارِ حَتّى ما يَكونَ

بَيْنَهُ وَبَيْنَها إِلاَّ ذِراعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُها ، رَواهُ الْبُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

(قوله وهو الصادق المصدوق) أي شهد الله له بأنه الصادق، والمصدوق بمعنى المصدق فيه . (قوله ﷺ : يجمع خلقه في بطن أمه) يحتمل أن يراد أنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة فيخلق منهما الولد كما قال الله تعالى (**خلق من ماء دافق**)الآية، ويحتمل أن المراد أنه يجمع من البدن كله وذلك أنه قيل إن النطفة في الطور الأول تسري في جسد المرأة أربعين يوماً،وهي أيام التوحمة، ثم بعد ذلك يجمع ويدر عليهامن تربة المولود فتصير علقة،ثم يستمر في الطور الثاني فيأخذ في الكبر حتى تصير مضغة؛ وسميت مضغة لأنها بقدر اللقمة التي تمضغ ، ثم في الطور الثالث يصور الله تلك المضغة ويشق فيها السمع والبصر والشم والفم ويصور في داخل جوفها الحوايا والامعاء ، قال الله تعالى (**هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء**) الآية ، ثم إذا تم الطور الثالث وهو أربعون صار للمولود أربعة أشهر نفخت فيه الروح قال الله تعالى (**يا أيها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب**) يعني أباكم آدم (**ثم من نطفة**) يعني ذريته ، والنطفة المني وأصلها الماء القليل وجمعها نطاف (**ثم**

من علقـة) وهو الدم الغليظ المتجمد وتلك النطفة تصير دماً غليظاً (ثم من مضغة) وهي لحمة (مخلقةوغير مخلقة) قال ابن عباس مخلقة : أي تامة ، وغير مخلقة أي غير تامـة بل ناقصة الخلق ، وقال مجاهد مصورة وغير مصورة يعني السقط . وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه : (إن النطفة إذا استقرت في الرحم أخذها الملك بكفه فقال : أي رب مخلقة أو غير مخلقة ، فإن قال غير مخلقة قذفها في الرحم دماً ولم تكن نسمة ، وإن قال مخلقـة قال الملك : أي رب أذكرٌ أم أنثى ؟ أشقيٌ أم سعيدٌ ؟ ، ما الرزق وما الأجل وبأي أرض تموت ؟ فيقـال له إذهب إلى أم الكتاب فانك تجد فيها كل ذلك فيذهب فيجدهـا في أم الكتاب فينسخها فلا تزال معه حتى يأتي الى آخر صفته) ولهذا قيل : السعادة قبل الولادة . (قوله ﷺ : فيسبق عليـه الكتاب) أي الذي سبق في العلم ، أو الذي سبق في اللوح المحفوظ ، أو الذي سبق في بطن الأم ، وقد تقـدم أن المقادير أربعة . (قوله ﷺ :حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع) هو تمثيل وتقريب ، والمراد قطعة من الزمان من آخر عمره وليس المراد حقيقة الذراع وتحديده من الزمان ، فان الكافر إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة ، والمسلم إذا تكلم في آخر عمره بكلمة الكفر دخل النار . وفي الحديث دليل على

عدم القطع بدخول الجنة أو النار . وإن عمل سائر أنواع البر ، أو عمل سائر أنواع الفسق ، وعلى أن الشخص لا يتكل على عمله ولا يعجب به لأنه لا يدري ما الخاتمة . وينبغي لكل أحد أن يسأل الله سبحانه وتعالى حسن الخاتمة ويستعيذ بالله تعالى من سوء الخاتمة وشر العاقبة . فإن قيل قال الله تعالى : (**إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إنّا لا نضيع أجر من أحسن عملا**) ظاهر الآية أن العمل الصالح من المخلص يقبل،وإذا حصل القبول بوعد الكريم أمن مع ذلك من سوء الخاتمة . فالجواب من وجهين : أحدهما أن يكون ذلك معلقاً على شرط القبول وحسن الخاتمة ، ويحتمل أن من آمن وأخلص العمل لا يختم له دائماً إلا بخير وأن خاتمة السوء إنما تكون في حق من أساء العمل أو خلطه بالعمل الصالح المشوب بنوع من الرياء والسمعة يدل عليه الحديث الآخر (إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس) : أي فيما يظهر لهم من صلاح ظاهره مع فساد سريرته وخبثها والله أعلم . وفي الحديث دليل على استحباب الحلف لتأكيد الأمر في النفوس وقد أقسم الله تعالى :(**فورب السماء والأرض إنه لحق**) وقال الله تعالى : (**قل بلى وربي لتبعثُن ثم لتنبؤُن بما عملتم**) والله تعالى أعلم .

الحديث الخامس

عَنْ أمِّ المُومِنينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عائِشَةَ رَضِي اللهُ عَنْها قالتْ : ؟ قالَ رَسولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أحْدَثَ في أمْرِنا هذا ما لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » رَواهُ البُخاريُّ وَمُسْلِمٌ وَفي رِوايَةٍ لِمُسْلِمٍ : «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ».

(قوله ﷺ: من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ) أي مردود . فيه دليل على أن العبادات من الغسل والوضوء والصوم والصلاة إذا فعلت على خلاف الشرع تكون مردودة على فاعلها ، وأن المأخوذ بالعقد الفاسد يجب رده على صاحبه ولا يملك ، وقال ﷺ الذي قال له « إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته ، وإني أخبرت أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة ووليدة ، فقال ﷺ : الوليدة والغنم ردّ عليك » وفيه دليل على أن من ابتدع في الدين بدعة لا توافق الشرع فإثمها عليه ، وعمله مردود عليه وأنه يستحق الوعيد ، وقد قال ﷺ : (من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله) .

الحديث السادس

عَنْ أَبي عَبْدِ اللهِ النُّعْمانِ بْنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إنَّ الحَلَالَ بَيِّنٌ. وإنَّ الحَرامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُما أُمورٌ مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثيرٌ مِنَ النّاسِ، فَمَنِ اتَّقى الشُّبُهاتِ، فَقَدْ اسْتَبْرأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهاتِ وَقَعَ في الحَرامِ كالرَّاعي يَرْعى حَوْلَ الحِمى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، أَلاَ وإنَّ حِمى اللهِ مَحارِمُهُ، أَلاَ وإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وإذا فَسَدَتْ فَسَدَ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ». رَواهُ البُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(قوله ﷺ : الحـــلال بين والحرام بين وبينهما أمور

مشتبهات الخ) اختلف العلماء في حد الحلال والحرام ؛ فقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى : الحلال ما دل الدليل على حله . وقال الشافعي رضي الله عنه : الحرام ما دل الدليل على تحريمه . (قوله ﷺ : وبينهما أمور مشتبهات) أي بين الحلال والحرام أمور مشتبهة بالحلال والحرام ، فحيث انتفت الشبهة انتفت الكراهة وكان السؤال عنه بدعة . وذلك إذا قدم غريب بمتاع يبيعه فلا يجب البحث عن ذلك بل ولا يستحب ، ويكره السؤال عنه . (قوله ﷺ : فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) أي طلب براءة دينه وسلم من الشبهة . وأما براءة العرض فإنه إذا لم يتركها تطاول اليه السفهاء بالغيبة ونسبوه الى أكل الحرام فيكون مدعاة لوقوعهم في الاثم ، وقد ورد عنه ﷺ أنه قال: « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهم » وعن علي رضي الله عنه أنه قال : (إياك وما يسبق إلى القلوب إنكاره وإن كان عندك اعتذاره فرب سامع نكرا لا تستطيع أن تسمعه عذراً) وفي صحيح الترمذي أنه عليه الصلاة والسلام قال : « إذا أحدث أحدكم في الصلاة فليأخذ بأنفه ثم لينصرف » وذلك لئلا يقال عنه أحدث . (قوله عليه الصلاة والسلام : فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام) يحتمل أمرين : أحدهما أن يقع في الحرام وهو يظن أنه ليس بحرام ، والثاني أن يكون

المعنى قد قارب أن يقع في الحرام كما يقـــال : « المعاصي بريد الكفر » لأن النفس إذا وقعت في المخالفة تدرجت من مفسدة الى أخرى أكبر منها ، قيل وإلى ذلك الاشارة بقوله تعالى : (وقتلهم الأنبياء بغـير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون) يريـــد أنهم تدرجوا بالمعاصي إلى قتل الأنبياء ، وفي الحديث (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) أي يتدرج من البيضة والحبل إلى نصاب السرقة . والحمى ما يحميه الغير من الحشيش في الأرض المباحة ، فمن رعى حول الحمى يقرب أن تقع فيه ماشيته فيرعى فيما حماه الغـير : بخلاف ما إذا رعى إبله بعيداً من الحمى . واعلم أن كل محرم له حمى يحيط به ؛ فالفرج محرم وحماه الفخـذان لأنهما جعلا حريماً للمحرم ؛ وكذلك الخلوة بالأجنبيـة حمى للمحرم ، فيجب على الشخص أن يجتنب الحريم والمحرَّم : فالمحرم حرام لعينه، والحريم محرم لأنه يتدرج به الى المحرم .(قوله ﷺ: ألا وإن في الجسد مضغة) أي في الجسـد مضغـة إذا خشعت خشعت الجوارح ، وإذا طمحت طمحت الجوارح ، وإذا فسدت فسدت الجوارح. قال العلماء : البدن مملكة والنفس مدينتهـا ، والقلب وسط المملكة ، والأعضاء كالخدام والقوى الباطنية كضياع المدينة ، والعقل كالوزير المشفق الناصح بـــه ، والشهوة طالب أرزاق

الخدام ، والغضب صاحب الشرطة،وهو عبد مكار خبيث يتمثل بصورة الناصح ونصحه مم قاتل ودأبه أبداً منازعة الوزير الناصح، والقوة المخيلة في مقدم الدماغ كالخازن،والقوة المفكرة في وسط الدماغ ، والقوة الحافظة في آخر الدماغ ، واللسان كالترجمان ، والحواس الخمس جواسيس،وقد وكل كل واحد منهم بصنيع من الصناعات ؛ فوكل العين بعالم الألوان،والسمع بعالم الأصوات، وكذلك سائرها فإنها أصحاب الأخبار ، ثم قيل هي كالحجبة توصل إلى النفس ما تدركه ، وقيل إن السمع والبصر والشم كالطاقات تنظر منها النفس ،فالقلب هو الملك وإذا صلح الراعي صلحت الرعية وإذا فسد فسدت الرعية ، وإنما يحصل صلاحه بسلامته من الأمراض الباطنة كالغل والحقد والحسد والشح والبخل والكبر والسخرية والرياء والسمعة والمكر والحرص والطمع وعدم الرضى بالمقدور ، وأمراض القلب كثيرة تبلغ نحو الأربعين ، عافانا الله منها وجعلنا ممن يأتيه بقلب سليم .



الحديث السابع

عَنْ أبي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ ، قُلْنا : لِمَنْ ؟ قالَ : للهِ وَلِكتابِهِ ولِرَسُولِهِ ولأَئِمَّةِ المُسْلِمينَ وَعامَّتِهِمْ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) قال الخطابي : النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له ، وقيل النصيحة مأخوذة من نصح الرجل ثوبه إذا خاطه ، فشبهوا فعل الناصح فيما يتحراه من صلاح المنصوح له بما يسد من خلل الثوب ، وقيل إنها مأخوذة نصحت العسل إذا صفيته من الشمع ، شبهوا تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط ، قال العلماء : أما النصيحة لله تعالى فمعناها ينصرف إلى الايمان بالله ونفي الشريك عنه وترك الإلحاد في صفاته ، ووصفه بصفات الكمال والجلال كلها،

وتنزيه سبحانه وتعالى عن جميـع أنواع النقائص ، والقيــام بطاعته ، واجتناب معصيته ،والحب فيه ، والبغض فيه،ومودة من أطاعه،ومعاداة من عصاه،وجهاد من كفر به ، والاعتراف بنعمته ، وشكره عليها ، والاخلاص في جميـع الأمور،والدعاء إلى جميـع الأوصاف المذكورة والحث عليها ، والتلطف بجميـع الناس أو من أمكن منهم عليها ، وحقيقة هذه الأوصاف راجعة إلى العبد في نصحه نفسه ، والله تعالى غني عن نصح الناصحين .

وأما النصيحة لكتاب الله تعالى : فالايمان بأنه كلام الله تعـالى وتنزيله ، لا يشبهه شيء من كلام الناس ولا يقدر على مثله أحد من الخلق ، ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته ، وتحسينها، والخشوع عندها ، وإقامة حروفه في التلاوة ، والذب عنه لتأويل المحرفين وتعرض الطاعنين ، والتصديق بما فيه ، والوقوف مع أحكامه ، وتفهم علومه وأمثاله ، والاعتبار بمواعظه ، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه ، والتسليم لمتشابهه . والبحث عن عمومـــه وخصوصه وناسخه ومنسوخـه ونشر علومه والدعاء إليه وإلى ما ذكرناه من نصيحته . وأما النصيحة لرسوله ﷺ : فتصديقه على الرسالة ، والايمان بجميـع ما جاء به ، وطاعته في أمره ونهيه ونصرتـه حياً وميتاً ، ومعاداة من عاداه وموالاة من ولاه ، وإعظام حقه وتوقيره ، وإحياء طريقته وسنته ، وبث دعوتـه

ونشر سنته ونفي التهم عنها ونشر علومها، والتفقه فيها ، والدعاء لها ، والتلطف في تعلمها وتعليمها وإعظامها وإجلالها ، والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم ، وإجلال أهلها لانتسابهم إليها ، والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه ، ومحبة أهل بيته وأصحابه ، ومجانبة من ابتدع في سنته أو تعرض لأحد من أصحابه ونحو ذلك . وأما النصيحة لأئمة المسلمين : فمعاونتهم على الحق ، وطاعتهم فيه ، وأمرهم به ونهيهم وتذكيرهم برفق ، وإعلامهم بما غفلوا عنه ، ولم يبلغهم من حقوق المسلمين ، وترك الخروج عليهم ، وتأليف قلوب المسلمين لطاعتهم ، قال الخطابي: (ومن النصيحة لهم ؛ الصلاة خلفهم ، والجهاد معهم وأداء الصدقات إليهم ، وترك الخروج بالسيف عليهم إذا ظهر منهم حيف أو سوء عشرة ، وأن لا يغروا بالثناء الكاذب عليهم ، وأن يدعى لهم بالصلاح) . قال ابن بطال رحمه الله تعالى : في هذا الحديث دليل أن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول ؛ قال والنصيحة فرض يجزي فيه من قام به ويسقط عن الباقين ، قال والنصيحة واجبة على قدر الطاقة إذا علم الناصح أنه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فإن خشي أذى فهو في سعة والله تعالى أعلم . فإن قيل ففي صحيح البخاري أنه ﷺ قال : « إذا استنصح

أحدكم أخاه فلينصحله» وهو يدل على تعليق الوجوب بالاستنصاح لا مطلقاً ، ومفهوم الشرط حجة في تخصيص عموم المنطوق . فجوابه : يمكن حمل ذلك على الأمور الدنيوية كنكاح امرأة ومعاملة رجل ونحو ذلك ، والأول يحتمل بعمومه في الأمور الدينية التي هي واجبة على كل مسلم ، والله تعالى أعلم .

الحديث الثامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتّى يَشْهَدوا أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ ، وَيُقيمُوا الصَّلاةَ ويُؤْتُوا الزَّكاةَ ، فإذا فَعَلوا ذَلِكَ عَصَموا مِنِّي دِماءَهُمْ وأَموالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلامِ وحِسابُهُمْ عَلى اللهِ تَعالى » .

رَواهُ البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : أمرت الخ) فيه دليل على أن مطلق الأمر وصيغته تدل على الوجوب . (قوله ﷺ : فإذا فعلوا ذلك

عصموا مني دماءهم وأموالهم) فإن قيل : فالصوم من أركان الاسلام وكذلك الحج ولم يذكرهما ! فجوابه : إن الصوم لا يقاتل الانسان عليه بل يحبس ويمنع الطعام والشراب ، والحج على التراخي فلا يقاتل عليه ، وإنما ذكر رسول الله ﷺ هذه الثلاثة لأنه يقاتل على تركها ولهذا لم يذكر الصوم والحج لمعاذ حين بعثه إلى اليمن؛ بل ذكر هذه الثلاثة خاصة ، وقوله ﷺ (إلا بحق الاسلام) فمن حق الاسلام فعل الواجبات ، فمن ترك الواجبات جاز قتاله كالبغاة وقطاع الطريق والصائل ومانع الزكاة والممتنع من بذله الماء للمضطر والبهيمة المحترمة والجاني والممتنع من قضاء الدين مع القدرة ، والزاني المحصن وتارك الجمعة والوضوء ، ففي تلك الأحوال يباح قتله وقتاله ، وكذلك لو ترك الجماعة ، وقلنا إنها فرض عين أو كفاية (قوله ﷺ : وحسابهم على الله) يعني من أتى بالشهادتين وأقام الصلاة وآتى الزكاة عصم دمه وماله ، ثم إن كان فعل ذلك بنية خالصة صالحة فهو مؤمن وإن كان فعله تقية وخوفاً من السيف كالمنافق فحسابه على الله وهو متولي السرائر ، وكذلك من صلى بغير وضوء أو غسل من الجنابة ، أو أكل في بيته وادعى أنه صائم يقبل منه وحسابه على الله عز وجل والله أعلم .

الحديث التاسع

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَبْـدِ الرَّحمنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنـهُ قـال سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « ما نَهَيْتُكمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبوهُ ، وما أَمَرْتُكمْ بِهِ فَأْتوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنَّمـــا أَهْلَكَ الذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسائِلِهِمْ واخْتِلافُهُمْ عَلى أَنْبِيائِهِمْ » . رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ ومُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : ما نهيتكم عنه فاجتنبوه) أي اجتنبوه جملة واحدة لا تفعلوه ولا شيئاً منه وهـذا محمول على نهي التحريم ، فأما نهي الكراهة فيجوز فعله ، وأصل النهي في اللغة : المنع .

(قوله ﷺ : وما أمرتكم به فأتوا منـه ما استطعتم) فيـه مسائل : منها إذا وجد ماء للوضوء لا يكفيه فالأظهر وجوب استعماله ثم يتيمم للباقي . ومنها إذا وجد بعض الصاع في الفطرة فانه يجب إخراجه . ومنها إذا وجـــد بعض ما يكفي لنفقة

القريب أو الزوجة أو البهيمة فانه يجب بذله وهـذا بخلاف ما إذا وجد بعض الرقبة فانه لا يجب عتقـه عن الكفارة لأن الكفارة لهـا بدل وهو الصوم ؛ وقوله ﷺ : (فانمـا أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم) . اعلم أن السؤال على أقسام : القسم الأول: سؤال الجاهل عن فرائض الدين كالوضوء والصلاة والصوم وعن أحكام المعاملة ونحو ذلك وهذا السؤال واجب وعليه حمل قوله ﷺ :«طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة » ولا يسع الانسان السكوت عن ذلك قال الله تعالى : (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) وقـال ابن عباس رضي الله عنهما : « إني أعطيت لسانا سئولا وقلبا عقولا » كذلك أخبر عن نفسه رضي الله تعـالى عنه . والقسم الثاني : السؤال عن التفقه في الدين لا للعمل وحده مثل القضاء والفتوى ، وهذا فرض كفـــاية لقوله سبحانه وتعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين) الآية . وقال ﷺ : « ألا فليعلم الشاهـد منكم الغائب » . القسم الثالث : أن يسأل عن شيء لم يوجبه الله عليه ولا على غيره وعلى هذا حمل الحديث لأنه قد يكون في السؤال ترتب مشقة بسبب تكليف يحصل ولهذا قال ﷺ : « وسكت عن أشياء رحمـة لكم فلا تسألوا عنها » . وعن علي رضي الله تعالى عنه لما نزلت

(ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال رجل أ كلّ عام يا رسول الله ؟ فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثا فقال رسول الله ﷺ « وما يؤمنك أن أقول نعم ، والله لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت لما استطعتم فاتركوني ما تركتكم فانما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم فاذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن أمر فاجتنبوه » فأنزل الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » أي لم آمركم بالعمل بها ، وهذا النهي خاص بزمانه ﷺ . أما بعد أن استقرت الشريعة وأمن من الزيادة فيها زال النهي بزوال سببه ، وكره جماعة من السلف السؤال عن معاني الآيات المشتبهة .

سئل مالك رحمه الله تعالى عن قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى) فقال : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والايمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وأراك رجل سوء أخرجوه عني . وقال بعضهم : مذهب السلف أسلم ، ومذهب الخلف أعلم وهو السؤال .

الحديث العاشر

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إنَّ اللهَ تَعالى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّباً، وإنَّ اللهَ أمَرَ المُؤمِنِينَ بِما أمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ فَقالَ تَعالى : « يا أيُّها الرُّسُلُ كُلوا مِنَ الطَّيِّباتِ واعْمَلوا صالحاً » . وَقالَ تَعالى : « يا أيُّها الذينَ آمَنُوا كُلوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ » ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجلَ يُطيلُ السَّفَرَ أشْعَثَ أغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّماءِ : يا رَبِّ يا رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرامٌ وغُذِيَ بِالحَرام ، فَأنَّى يُسْتَجابُ لَهُ ؟ » رَواهُ مُسْلِمٌ

(قوله ﷺ : إن الله تعالى طيب) ، عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول : (اللهم إني أسألك

باسمك المطهر الطاهر ، الطيب المبارك الأحب إليك الذي إذا دعيت به أجبت ، وإذا سئلت به أعطيت ، وإذا استرحمت به رحمت ، وإذا استفرجت به فرجت) ، ومعنى الطيب : المنزه عن النقائص والخبائث فيكون بمعنى القدوس ، وقيل طيب الثناء ومستلذ الأسماء عند العارفين بها : وهو طيب عباده لدخول الجنة بالاعمال الصالحة وطيبها لهم ، والكلمة الطيبة : لا إله إلا الله . (قوله ﷺ لا يقبل إلا طيباً) أي فلا يتقرب إليه بصدقة حرام ويكره التصدق بالرديء من الطعام كالحب العتيق المسوس ، وكذلك يكره التصدق بما فيه شبهة قال الله تعالى (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) فكما أنه تعالى لا يقبل من المال إلا الطيب ، كذلك لا يقبل من العمل إلا الطيب الخالص من شائبة الرياء والعجب والسمعة ونحوها . (قوله : فقال تعالى ياأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً) وقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) المراد بالطيبات الحلال . في الحديث دليل على أن الشخص يثاب على ما يأكل إذا قصد به التقوى على الطاعة أو إحياء نفسه وذلك من الواجبات، بخلاف ما اذا أكل لمجرد الشهوة والتنعم. (قوله: مطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام) أي شبع ، وهو بضم الغين المعجمة وكسر الذال المعجمة المخففة من الغذى

بالكسر والقصر ، وأما الغداء بالفتح والمد والدال المهملة : فهو عبارة عن نفس الطعام الذي يؤكل في الغداء ، قال الله تعالى : (قال لفتاه آتنا غداءنا) . «قوله فأنى يستجاب له» أي استبعاداً لقبول إجابة الدعاء ولهـــذا شرط العبادي لقبول الدعاء أكل الحلال ، والصحيح أن ذلك ليس بشرط فقد استجاب لشر خلقه إبليس فقال (إنك من المنظرين) .

الحديث الحادي عشر

عَنْ أبي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أبي طالِبٍ سِبطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ورَيْحانَتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ « دَعْ ما يَرِيبُكَ إلى ما لا يَرِيبُكَ » . رَواهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ وٱلنَّسائِيُّ ، وقـالَ ٱلتِّرْمِذِيُّ : حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

(قوله ﷺ : دع ما يريبك الى ما لا يريبك) فيه دليل على أن المتقي ينبغي له أن لا يأكل المال الذي فيه شبهة ، كما

يحرم عليه أكل الحرام وقد تقدم . (قوله : إلى ما لا يريبك) أي إعدل الى ما لا ريب فيه من الطعام الذي يطمئن به القلب وتسكن اليه النفس ، والريبة : الشك ، وتقدم الكلام على الشبهة .

الحديث الثاني عشر

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ « مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَالا يَعنيهِ » . حَديثٌ حَسَنٌ رَواهُ التِّرْمِذِيْ وغَيْرُهُ هَكذا .

(قوله ﷺ : من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) أي ما لا يهمه من أمر الدين والدنيا من الفعال والأقوال، وقال ﷺ لأبي ذر حين سأله عن صحف إبراهيم قال : كانت أمثالاً كلها ، كان فيها : أيها السلطان المغرور إني لم أبعثك لتجمع الأموال بعضها على بعض ولكن بعثتك لترد عني دعوة المظلوم

فإني لا أردها ولو كانت من كافر . وكان فيها : على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن يكون له أربع ساعات: ساعة يناجي فيها ربه ، وساعة يتفكر في صنع الله تعالى ، وساعة يحدث فيها نفسه وساعة يخلو بذي الجلال والاكرام ، وإن تلك الساعة عون له على تلك الساعات . وكان فيها : على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن لا يكون ساعياً إلا في ثلاث : تزوّد لمعاد ، ومؤنة لمعاش ، ولذة في غير محرم . وكان فيها : على العاقل ما لم يكن مغلوباً على عقله أن يكون بصيراً لزمانه . مقبلاً على شأنه . حافظاً للسانه ، ومن حسب الكلام من عمله يوشك أن يقل الكلام إلا فيما يعنيه . قلت : بأبي وأمي فما كان في صحف موسى ؟ قال : كانت عبراً كلها . كان فيها : عجباً لمن أيقن بالنار كيف يضحك ، وعجباً لمن أيقن بالموت كيف يفرح ، وعجباً لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها وهو يطمئن إليها ، وعجباً لمن أيقن بالقدر ثم هو يغضب ، وعجباً لمن أيقن بالحساب غداً وهو لا يعمل ؟ ! قلت : بأبي وأمي هل بقي مما كان في صحفهما شيء ؟ قال : نعم يا أبا ذر « قد أفلح من تزكى » الى آخر السورة ، قلت : بأبي وأمي أوصني ، قال : أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك كله ، قال : قلت زدني ، قال : عليك بتلاوة القرآن واذكر الله كثيراً فإنه يذكرك في السماء ، قلت : زدني ، قال :

عليك بالجهاد فإنه رهبانية المؤمنين ، قلت : زدني ، قال : عليك بالصمت فإنه مطردة للشياطين عنك وعون لك على أمر دينك ، قلت : زدني ، قال : قل الحق ولو كان مراً ، قلت زدني ،قال: لا تأخذك في الله لومة لائم ، قلت : زدني ، قال : صل رحمك وإن قطعوك ، قلت : زدني ، قال : بحسب امرىء من الشر ما يجهل من نفسه ويتكلف ما لا يعنيه . يا أبا ذر لا عقل كالتدبير ، ولا ورع كالكف ولا حسن كحسن الخلق » .

الحديث الثالث عشر

عَنْ أبي حَمْزَةَ أنس بْنِ مالِكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : «لا يؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» رَواهُ البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لفسه) : الأولى أن يحمل ذلك على عموم الأخوة حتى يشمل الكافر والمسلم ، فيحب لأخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله

في الإسلام كما يحب لأخيه المسلم دوامه على الإسلام ، ولهذا كان الدعاء بالهداية للكافر مستحباً ، والحديث محمول على نفي الإيمان الكامل عمن لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، والمراد بالمحبة إرادة الخير والمنفعة،ثم المراد: المحبة الدينية لا المحبة البشرية فإن الطباع البشرية قد تكره حصول الخير وتميز غيرها عليها ، والإنسان يجب عليه أن يخالف الطباع البشرية ويدعو لأخيه ويتمنى له ما يحب لنفسه ، والشخص متى لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه كان حسوداً . والحسد كما قال الغزالي ينقسم إلى ثلاثة أقسام: **الاول** أن يتمنى زوال نعمة الغير وحصولها لنفسه . **الثاني** أن يتمنى زوال نعمة الغير وإن لم تحصل له كما إذا كان عنده مثلها أو لم يكن يحبها وهذا أشر من الأول . **الثالث** أن لا يتمنى زوال النعمة عن الغير ولكن يكره ارتفاعه عليه في الحظ والمنزلة ويرضى بالمساواة ولا يرضى بالزيادة وهذا أيضاً محرم ، لأنه لم يرض بقسمة الله تعالى ، قال الله تعالى «أهم يقسمون رحمة ربك؟! نحن قسمنا » الآية . « فمن لم يرض بالقسمة » فقد عارض الله تعالى في قسمته وحكمته . وعلى الإنسان أن يعالج نفسه ويحملها على الرضى بالقضاء ويخالفها بالدعاء لعدوه بما يخالف النفس .

الحديث الرابع عشر

عَنْ أبي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ قالَ :

قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بِإحْدى ثَلاثٍ : الثَّيِّبُ الزَّاني ، والنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، والتَّارِكُ لِدِينِهِ المُفارِقُ لِلْجَماعَةِ » ، رَواهُ البُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : الثيب الزاني) المراد : من تزوج ووطىء في نكاح صحيح ثم زنا بعد ذلك فإنه يرجم ، وإن لم يكن متزوجاً في حالة الزنا لاتصافه بالإحصان . (قوله ﷺ : والنفس بالنفس) أي بشرط المكافأة فلا يقتل المسلم بالكافر ولا الحر بالعبد عند الشافعية لا الحنفية . (قوله ﷺ : والتارك لدينه المفارق للجماعة) وهو المرتد والعياذ بالله تعالى ، وقد يكون موافقاً للجماعة كاليهودي إذا تنصر ، وبالعكس يقتل لأنه تارك لدينه غير مفارق للجماعة ، وفيه قولان : أصحهما لا يقتل بل

يلحق بالمأمن . والثاني يقتل لأنه اعتقـد بطلان دينه الذي كان عليه وانتقل إلى دين كان يرى بطلانه قبل ذلك وهو غير الحق فلا يترك بل إن لم يسلم يقتل ، وقد تقدم القتل أيضاً في صورة سبق الكلام عليها .

الحديث الخامس عشر

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ كانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَالْيَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَـيراً أوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ ، ومَنْ كانَ يُؤمِنُ بِاللهِ والْيَـوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَـهُ » رواهُ البُخاريُّ ومُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقـل خيراً أو ليصمت) قال الشافعي رحمه الله تعالى: معنى الحديث إذا أراد أن يتكلم فليفكر ، فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم ،

وإن ظهر أن فيه ضرراً أو شك فيـــه أمسك . وقال الإمام الجليل أبو محمد بن أبي زيد امام المالكية بالمغرب في زمنـه : جميـع آداب الخير تتفرع من أربعة أحاديث : قول النبي ﷺ (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خـيراً أو ليصمت) وقوله ﷺ (من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه) وقوله ﷺ (للذي اختصر له الوصية : لا تغضب) وقوله (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه).ونقل عن أبي القاسم القشيري رحمه الله تعالى أنــه قال : السكوت في وقته صفة الرجال ، كما أن النطق في موضعه من أشرف الخصال ، قـال وسمعت أبا علي الدقاق يقول : من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس وكذا نقله في حلية العلماء عن غير واحد . وفي حليـة الأولياء ان الانسان ينبغي له ان لا يخرج من كلامه إلا ما يحتاج إليه كما أنه لاينفق من كسبه إلا ما يحتاج اليه وقال : لو كنتم تشترون الكاغد للحفظة لسكتم عن كثير من الكلام ، وروي عنه ﷺ أنه قال : (ومن فقه الرجل قلة كلامه فيما لا يعنيه) وروي عنه ﷺ أنه قال : (العافيـة في عشرة أجزاء : تسعة منها في الصمت إلا عن ذكر الله تعالى عز وجل) ويقال : من سكت فسلم كمن قال فغنم ، وقيل لبعضهم لم لزمت ؟ قـال : لأني لم أندم على السكوت قط وقد ندمت على الكلام مراراً .

ومما قيل : جرح اللسان كجرح اليد ، وقيل اللسان كلب عقور ان خلى عنه عقر . وروي عن علي رضي الله عنه :

يموت الفتى من عثرة من لسانه   وليس يموت المرء من عثرة الرجل
فعثرته من فيـه ترمي برأسه   وعثرته بالرجل تبري على المهل

ومما قيل :

قد أفلح الساكت الصموت   كلامه قد يعدّ قوت
مـا كل نطق له جواب   جواب ما يكره السكوت
واعجبا لامرئ ظلوم   مستيقن إنـــه يمـوت

(قوله ﷺ : ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) قال القاضي عياض : معنى الحديث أن من التزم شرائـع الإسلام لزمه إكرام الضيف والجار ، وقد قال ﷺ « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وقال ﷺ « من آذى جاره ملكه الله داره» وقوله تعالى « والجار ذي القربى والجار الجنب » الجار يقع على أربعـــة : الساكن معك في البيت قال الشاعر :

ويقع على من لاصق لبيتك ويقع على أربعين داراً من كل جانب ويقع على من يسكن معك في البلد قال الله تعالى « ثم لا يجاورنك فيها إلا قليلا » فالجـــار الملاصق القريب المسلم له ثلاثة حقوق ، والجار البعيد المسلم له حقان وغير القريب المسلم له حق واحد ، والضيافـــة من آداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين ، وقد أوجبها الليث ليلة واحدة ، واختلفوا : أهـل الضيافة على الحاضر والبادي أم على البـــادي خاصة ؟ فذهب الشافعي ومحمد عبد الحكم الى أنها على الحاضر والبادي . وذهب مالك وسحنون الى أنها على أهل البوادي لأن المسافر يجـد في الحضر المنـــازل في الفنادق ومواضع النزول وما يشتري من الأسواق وقد جاء في حديث « الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر » لكنه حديث موضوع .

الحديث السادس عشر

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلاً قالَ لِلنَّبيِّ ﷺ : أَوْصِني ، قـالَ لا تَغْضَبْ ، فَرَدَّدَ

مِراراً ، قالَ : لا تَغْضَبْ » رَواهُ ٱلْبُخارِيُّ ومُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : لا تغضب) معنـاه لا تنفذ غضبك وليس النهي راجعاً الى نفس الغضب لأنه من طباع البشر ولا يمكن الانسان دفعه ، وقوله عليه الصلاة والسلام : « اياكم والغضب فانه جمرة تتوقد في فؤاد ابن آدم ، ألم تر الى أحـــدكم اذا غضب كيف تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه ، فاذا أحس أحدكم بشيء من ذلك فليضجع أو ليلصق بالأرض » . وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : « يا رسول الله علمني علمـاً يقربني من الجنة ويبعدني من النار قال لا تغضب ولك الجنة » وقال ﷺ: « إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما يطفىء النار الماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ » وقال أبو ذر الغفاري : قال لنا رسول الله ﷺ : « إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضجع » وقال عيسى عليه الصلاة والسلام ليحيى بن زكريا عليه الصلاة والسلام: (إني معلمك علماً نافعاً لا تغضب ، فقـال : وكيف لي أن لا أغضب ؟ قال : اذا قيل لك ما فيك : فقل ذنب ذكرته أستغفر الله منه ، وإن قيل لك ما ليس فيك فاحمد الله إذ لم يجعل فيك ماعيرت به وهي حسنة سيقت إليك). وقال عمرو بن العاص :

سألت رسول الله ﷺ عما يبعدني عن غضب الله تعالى قال : (لا تغضب) وقال لقمان لابنه : إذا أردت أن تؤاخي أخاً فأغضبه فان أنصفك وهو مغضب وإلا فاحذره .

الحديث السابع عشر

عَنْ أبي يَعْلى شَدَّادِ بْنِ أوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قـــال : « إنَّ اللهَ كَتَبَ الإحْسانَ على كُلِّ شيءٍ ، فإذا قَتَلْتُمْ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ ، وإذا ذبَحْتُمْ فأحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، ولْيُحِدَّ أحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، ولْيُرِحْ ذَبيحَتَهُ » رواهُ مُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : إن الله كتب الاحسان على كل شيء)
من جملة الاحسان عند قتل المسلم في القصاص أن يتفقد آلة القصاص ولا يقتل بآلة كآلة، وكذلك يحد الشفرة عند الذبح ، ويريح البهيمة ، ولا يقطع منها شيء حتى تموت ولا يحد السكين قبالتها ، وأن يعرض عليها الماء قبل الذبح ؛ ولا يذبح اللبون

ولا ذات الولد حتى يستغني عن اللبن . وأن لا يستقصي في الحلب ويقلم أظفاره عند الحلب ، قالوا ولا يذبح واحدة قدام أخرى .

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ : « اتَّقِ اللهَ حَيْثُما كُنْتَ وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها ، وخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ » رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وَقالَ : حَديثٌ حَسَنٌ ، وَفي بَعْضِ النُّسَخِ : حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(قوله ﷺ : اتق الله حيثما كنت) أي اتقه في الخلوة كما تتقيه في الجلوة بحضرة الناس ، واتقه في سائر الأمكنة والأزمنة . ومما يعين على التقوى استحضار أن الله تعالى مطلع على العبد في سائر أحواله قال الله تعالى :(مايكونُ من نجوى

ثلاثة إلا هو رابعهم) الآية . والتقوى كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات . (قوله ﷺ : **وأتبع السيئة الحسنة تمحها**) أي إذا فعلت سيئة فاستغفر الله تعالى منها وافعل بعدها حسنة تمحها ؛ إعلم أن ظاهر هذا الحديث يدل على أن الحسنة لا تمحو إلا سيئة واحدة وإن كانت الحسنة بعشر وأن التضعيف لا يمحو السيئة ؛ وليس هذا على ظاهره بل الحسنة الواحدة تمحو عشر سيئات وقد ورد في الحديث ما يشهد لذلك وهو قوله ﷺ : (**تكبرون دبر كل صلاة عشراً وتحمدون عشراً وتسبحون عشراً فذلك مائة وخمسون باللسان وألف وخمسمائة في الميزان**) ثم قال ﷺ : (**أيكم يفعل في اليوم الواحد ألفاً وخمسمائة سيئة**) دلّ على أن التضعيف يمحو السيئات وظاهر الحديث أن الحسنة تمحو السيئة مطلقاً وهو محمول على السيئة المتعلقة بحق الله تعالى ، أما السيئة المتعلقة بحق العباد من الغضب والغيبة والنميمة فلا يمحوها إلا الاستحلال من العباد ، ولا بد أن يعين لهجهة الظلامة ؛ فيقول قلت عليك كيت وكيت. وفي الحديث دليل على أن محاسبة النفس واجبة قال ﷺ : (**حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا**) وقال الله تعالى : (**يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتَنظُرْ نفسٌ ما قدَّمتْ لغدٍ**) . (قوله ﷺ : **وخالق الناس بخلق حسن**) إعلم أن الخلق

الحسن كلمة جامعة للاحسان إلى الناس والى كف الأذى عنهم، قال ﷺ : (**إنكم لن تسعوا النـــاس بأموالكم فسعوها ببسط الوجه وحسن الخلق**)، وعنه ﷺ : (**خيركم أحسنكم أخلاقاً**) وعنه ﷺ : (**أن رجلاً أتاه فقال : يا رسول الله ما أفضل الأعمال ؟ قال حسن الخلق**) ، وهو على مـا مر أن لا تغضب . ويقال : اشتكي نبي الى ربه سوء خلق امرأتـه ، فأوحى الله اليه قـد جعلت ذلك حظك من الأذى . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : « **أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً وخيارهم خيارهم لنسائهم** » وعنه ﷺ: « **إن الله اختار لكم الاسلام دينا فأكرموه بحسن الخلق والسخاء ، فانه لا يكمل إلا بها** » وقال جبريل عليه السلام للنبي ﷺ حين نزل قوله تعالى : « **خذ العفو** » الآية . قالَ في تفسير ذلك: (**أن تعفوَ عن مَنْ ظلمك ، وتصل مَنْ قطعَك، وتعطيَ مَنْ حرَمَك**) وقال الله تعالى : (**إدفـع بالتي هي أحسن**) الآية . وقيل في تفسير قوله تعـــالى (**وإنَّكَ لعلى خُلُقٍ عظيمٍ**) قال : كان خلقه القرآن يأتمر بأمره وينزجر بزواجره ويرضى لرضاه ويسخط لسخطه ﷺ .

الحديث التاسع عشر

عَنْ أبي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ: « كُنْتُ خَلفَ النَّبِيّ ﷺ يوماً فقالَ لي يا غُلامُ إني أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ: إحفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، إحفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ، إذا سَأَلْتَ فاسْأَلِ اللهَ، وإذا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، واعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ على أَنْ يَنفَعوكَ بِشَيءٍ لَمْ يَنفَعُوكَ إلاَّ بِشَيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وإنْ اجْتَمَعُوا على أنْ يَضُرُّوكَ بِشَيءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلاَّ بِشَيءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ »، رَواهُ التِّرْمِذِيُّ وَقالَ: حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

وفي رِوايَةِ غيرِ التِّرْمِذِيّ: احفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أمامَكَ،

تعَرَّفْ إلى اللهِ في الرَّخاءِ يَعْرِفْكَ في الشِّدَّةِ واعْلَمْ أنَّ ما أخْطَأكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، ومَا أصابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، واعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وأنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وأنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً » .

(قولــه ﷺ : **احفظ الله يحفظك**) أي احفظ أوامره وامتثلها ، وانته عن نواهيه ، يحفظك في تقلباتك ودنياك وآخرتك قال الله تعالى : **« منْ عَمِلَ صالحاً مِنْ ذكرٍ أو أُنثى وهو مؤمنٌ فلنحيينَّه حياةً طيبةً »** ، وما يحصل للعبد من البلاء والمصائب بسبب تضييع أوامر الله تعالى . قال الله تعالى:(**وما أصابَكُمْ مِنْ مُصيبةٍ فبما كسبَتْ أيديكُمْ**).

(قوله ﷺ : **تجده تجاهك**) أي أمامك ، قال ﷺ : **« تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة »** ، وقد نص الله تعالى في كتابه أن العمل الصالح ينفع في الشدة وينجي فاعله ، وأن عمل المصائب يؤدي بصاحبه إلى الشدة ، قال الله تعالى حكاية عن يونس عليه الصلاة والسلام : **« فلولا أنّه كانَ من المُسبّحين للَبِثَ في بطنه إلى يومِ يُبعثون »** ولما قال

فرعون «آمنْتُ أنّه لا إلهَ إلا الذي آمنتْ به بنو إسرائيلَ»
قال له الملك «آلآنَ، وقدْ عصيتَ قَبْلُ وكُنْتَ مِنَ المفسدين».
« قوله ﷺ : إذا سألت فسأل الله » إشارة إلى أن العبـد لا
ينبغي له أن يعلق سره بغير الله بل يتوكل عليه في سائر أموره،
ثم إن كانت الحاجة التي يسألها لم تجر العادة بجريانهـا على أيدي
خلقه كطلب الهــداية والعلم والفهم في القرآن والسنة وشفاء
المرض وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة سأل ربه
ذلك ، وإن كانت الحاجة التي يسألها جرت العادة أن الله سبحانه
وتعالى يجريها على أيدي خلقه ، كالحاجات المتعلقـــة بأصحاب
الحرف والصنائع وولاة الامور سأل الله تعالى أن يعطف عليه
قلوبهم فيقول: اللهم حنن علينا قلوب عبادك وإمائك وما أشبه ذلك،
ولا يدعو الله تعالى باستغنائه عن الخلق لأنه ﷺ سمع عليـاً
يقول : « اللهم أغننا عن خلقك » فقال : « لا تقل هكذا فإن
الخلق يحتـــاج بعضهم إلى بعض ولكن قل : اللهم اغننا عن
شرار خلقك » . وأما سؤال الخلق والاعتماد عليهم فمذموم ،
ويروى عن الله تعالى في الكتب المنزلة : أيقرع بالخواطر بابُ
غيري وبابي مفتوح ؟ أم هل يُؤمَّل للشدائد سواي وأنا الملك
القادر؟ لأكسونَّ من أمَّل غيري ثوب المذلة بين الناس ...الخ.
(قوله واعلم أن الأمة الخ) ، لما كان الانسان قد يطمع في بر

من يحبه ويخاف شر من يحذره قطع الله اليأس من نفـع الخلق بقوله : « وإن يَمْسَسْكَ اللهُ بضُرٍّ فلا كاشفَ له إلا هُو وإنْ يُرِدْكَ بخيرٍ فلا رادَّ لفضلِه » ، ولا ينافي هـذا كله قوله تعالى حكاية عن موسى عليه الصلاة والسلام «فأخافُ أنْ يقتلون» وقوله تعالى « إننا نخافُ أنْ يفرطَ علينا أو أنْ يَطْغى » وكذا قوله « خذوا حِذْرَكُم » إلى غير ذلك ، بل السلامة بقدر الله والعطب بقدر الله ، والانسان يفر من أسباب العطب إلى أسباب السلامة قال الله تعـالى « ولا تلقُوا بأيديكُم الى التهلُكَةِ » . (قوله ﷺ : واعلم أن النصر مع الصبر) قال ﷺ : « لا تتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية ، فاذا لقيتموهم فاصبروا ولا تفروا ؛ فان الله مـــع الصابرين » ، وكذلك الصبر على الأذى في موطن يعقبه النصر ،(قوله ﷺ : وإن الفرج مع الكرب) والكرب هو شدة البلاء ، فإذا اشتد البلاء أعقبه الله تعالى الفرج كما قيل « اشتدي أزمة تنفرجي» . (قوله ﷺ : وان مع العسر يسراً) قد جاء في حديث آخر أنه ﷺ قال :« لن يغلب عسر يسرين » ، وذلك أن الله تعالى ذكر العسر مرتين وذكر اليسر مرتين ، لكن عند العرب أن المعرفة اذا أعيدت معرفة توحدت لأن اللام الثانية للعهد ، واذا أعيدت النكرة نكرة تعددت فالعسر ذكر مرتين معرّفاً ،

واليسر مرتين منكراً فكان اثنين فلهذا قال ﷺ «لن يغلب عسر يسرين» .

الحديث العشرون

عَنْ أبي مَسْعودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْروٍ الأَنصارِيّ البَدْرِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ مِمّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوةِ الأُولَى : إذا لَمْ تَسْتَحِ فَاْصْنَعْ ما شِئْتَ » رَواهُ البُخارِيُّ .

(قوله ﷺ : **اذا لم تستح فاصنع ماشئت**) معناه اذا أردت فعل شيء ؛ فإن كان مما لا تستحي من فعله من الله ولا من الناس فافعله ، وإلا فلا ، وعلى هذا الحديث يدور مدار الاسلام كله ، وعلى هذا يكون قوله ﷺ « فاصنع ما شئت » أمر إباحة لأن الفعل اذا لم يكن منهياً عنه شرعاً كان مباحاً ، ومنهم من فسر الحديث بأنك اذا كنت لا تستحي من الله تعالى ولا تراقبه فأعط نفسك مناها وافعل ما تشاء فيكون الأمر فيه للتهديد لا للإباحة ويكون كقوله تعالى « **اعملوا ما شئتم** » وكقوله تعالى « **واستفزز من استطعت منهم بصوتك** » الآية.

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ أبي عَمْرو ، وَقيلَ أبي عَمْرَةَ سُفْيانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « قُلْتُ يا رَسُولَ اللهِ قُلْ لي في الإِسْلامِ قَولاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحداً غَيْرَكَ ، قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ » رَواهُ مُسْلِمٌ .

(**قوله ﷺ : قل آمنت بالله ثم استقم**) أي كما أمرت ونهيت ، والاستقامة ملازمة الطريق بفعل الواجبات وترك المنهيات ، قال الله تعالى : « **فاستقمْ كما أُمِرْتَ ومَنْ تابَ معك** » وقال الله تعالى : « **إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة** » أي عند الموت تبشرهم بقوله تعالى : « **لا تخافوا ولا تحزَنوا وأبشِروا بالجنةِ التي كُنْتُمْ تُوعَدُون** » وفي التفسير أنهم اذا بشروا بالجنة قالوا : وأولادنا ما يأكلون وما حالهم بعدنا ؟ فيقال لهم : « **نحنُ أولياؤُكم في الحياةِ الدُّنيا وفي الآخرةِ** » أي نتولى أمرهم بعدكم فتقر بذلك أعينهم .

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أبي عَبْدِ اللهِ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأنصاريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما «أنَّ رَجُلاً سَألَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فقال: أرَأَيْتَ إذا صَلَّيْتُ المَكْتُوباتِ وَصُمْتُ رَمَضانَ وَأحْلَلْتُ الحَلالَ وَحَرَّمْتُ الحَرامَ وَلَمْ أَزِدْ عَلى ذلِكَ شَيْئاً، أدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قالَ: نَعَمْ» رَواهُ مُسْلِمٌ. وَمَعْنى حَرَّمْتُ الحَرامَ: اجْتَنَبْتُهُ، وَمَعْنى أحْلَلْتُ الحَلالَ: فَعَلْتُهُ مُعْتَقِداً حِلَّهُ.

(قوله: أرأيت الخ) معناه أخبرني، وقوله « **وأحللت الحلال** » أي اعتقدته حلالاً وفعلت منه الواجبات، (**وحرمت الحرام**) أي اعتقدته حراماً ولم أفعله، وقوله ﷺ « نعم ». أي تدخل الجنة.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أبي مالكِ الحارِثِ بْنِ عاصِمٍ الأشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الطُّهورُ شَطْرُ الإيمــانِ ، والحَمْدُ لِلهِ تَمْلأُ المِيزانَ ، وَسُبْحانَ اللهِ والحَمْدُ لِلهِ تَمْلآنِ أوْ تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأرْضِ ، والصّلاةُ نُورٌ ، والصَّدَقَةُ بُرْهــانٌ ، والصَّبْرُ ضِياءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أوْ عَلَيْكَ . كلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُها أوْ مُوبِقُها » رَواهُ مُسْلِمٌ .

(قولــه ﷺ : **الطهور شطر الايمان**) فسر الغزالي الطهور بطهارة القلب من الغل والحسد والحقد وسائر أمراض القلب وذلك أن الإيمان الكامل إنما يتم بذلك ، فمن أتى بالشهادتين حصل له الشطر ، ومن طهر قلبه من بقيـة الأمراض كمل إيمانه ، ومن لم يطهر قلبه فقد نقص إيمانه ، قال بعضهم : ومن طهر قلبه وتوضأ واغتسل وصلى فقد دخل الصلاة بالطهارتين

جميعاً ومن دخل في الصلاة بطهارة الأعضاء خاصة فقـد دخل بإحدى الطهارتين والله سبحانه وتعالى لا ينظر إلا الى طهارة القلب لقوله ﷺ : « **إن الله لا ينظر الى صوركم وأبشاركم ولكن ينظر الى قلوبكم** » . (قوله ﷺ : **والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تـملأ ما بين السماء والأرض**) وهذا قد يشكل على الحديث الآخر وهو أن موسى عليه الصلاة والسلام قال : « يارب دلني على عمل يدخلني الجنة؟ قال يا موسى قل : لا إله إلا الله فلو وضعت السموات السبـع والأرضون السبـع في كفة ولا إله إلا الله في كفة لرجحت بهم لا إله إلا الله، ومعلوم أن السموات والأرضين أوسع ما بين السماء والأرض، وإذا كانت الحمد لله تملأ الميزان وزيادة لزم أن تكون الحمـد لله تملأ ما بين السماء والأرض لأن المـــيزان اوسع مما بين السماء الأرض والحمد لله تملؤها والمراد لو كان جسماً لـملأ الميزان ، أو أن ثواب الحمـد لله يملؤها . (قوله ﷺ : **والصلاة نور**) أي ثوابها نور وفي الحديث « **بَشِّرِ المشائين في الظُّلَمِ الى المساجدِ بالنورِ التام يوم القيامة** » . (قوله ﷺ : **والصدقة برهان**) أي دليل على صحة إيمان صاحبها وسميت صدقة لأنهـا دليل على صدق إيمانه ، وذلك أن المنافق قد يصلي ولا تسهل عليه الصدقة غالباً . (قوله ﷺ : **والصبر ضياء**) أي الصبر المحبوب ، وهو

الصبر على طاعة الله والبلاء ومكاره الدنيـــا، ومعناه : لا يزال صاحبه مستمرا على الصواب . « قوله ﷺ : **كل الناس يغدو فبائع نفسه** » معناه كل انسان يسعى لنفسه ، فمنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العـــذاب ، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها «فيوبقها» أي يهلكها،قال عليه الصلاة والسلام : « **من قال حين يصبح أو يمسي : اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وأنبيـاءك وجميـع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ونبيك ، أعتق الله ربعه من النار ، فإن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار ، فإن قالهـــا ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار ، فان قالها أربعاً أعتق الله كله من النار** »، فإن قيل : المالك إذا أعتق بعض عبـده سرى العتق الى باقيه والله تعالى أعتق الربـع الأول فلم يسر عليه وكذلك الباقي . فالجواب : أن السراية قهرية ، والله تعالى لا تقع عليه الأشياء القهرية بخلاف غيره، ولا يقع في حكمه سبحانه ما لا يريد ، قال الله تعالى « **إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم** » الآية . قال بعض العلماء لم يقع بيـع أشرف من هـذا ، وذلك أن المشتري هو الله والبائع المؤمنون والمبيـع الأنفس والثمن الجنة ، وفي الآية دليل على أن البائع يجبر أولاً على تسليم السلعة

قبل أن يقبض الثمن ، وأن المشتري لا يجبر أولاً على تسليم الثمن وذلك أن الله تعالى أوجب على المؤمنين الجهاد حتى يقتلوا في سبيل الله فأوجب عليهم أن يسلموا الأنفس المبيعة ويأخذوا الجنة . فإن قيل : كيف يشتري السيد من عبيده أنفسهم ، والأنفس ملك له؟ !قيل: كاتبهم ثم اشترى منهم والله تعالى أوجب عليهم الصلوات الخمس والصوم وغير ذلك ، فإذا أدّوا ذلك فهم أحرار والله تعالى أعلم .

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أبي ذَرٍّ الْغِفارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قالَ : « يَاعَبادي إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلى نَفْسي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً فَلا تَظالَمُوا ، يَاعِبادي كُلُّكُمْ ضالٌّ إلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فاسْتَهْدُوني أَهْدِكُمْ ، يَاعِبادِي كُلُّكُمْ جائِعٌ إلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فاسْتَطْعِمُوني أُطْعِمْكُمْ ، يَاعِبادِي كُلُّكُمْ عارٍ

إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فاسْتَكْسُوني أَكْسُكُمْ ، ياعِبادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ والنَّهارِ وأنا أَغْفِرُ الذُّنوبَ جَميعاً فاسْتَغْفِرُوني أَغْفِرْ لَكُمْ ، ياعِبادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغوا ضُرِّي فَتَضُرُّوني وَلَنْ تَبْلُغوا نَفْعي فَتَنْفَعوني ، ياعِبادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وجِنَّكُمْ كانُوا عَلى أَتْقى قَلْبِ رَجُلٍ واحِدٍ مِنْكُمْ ما زادَ ذلكَ في مُلْكي شَيْئاً ، ياعِبادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا عَلى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ واحِدٍ مِنْكُمْ ما نَقَصَ ذَلكَ مِنْ مُلْكي شَيْئاً ، ياعِبادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قامُوا في صَعيدٍ واحِدٍ فَسَأَلوني فَأَعْطَيْتُ كُلَّ واحِدٍ مَسْأَلَتَهُ ما نَقَصَ ذَلكَ مِمَّا عِنْدي إلاَّ كَما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أُدْخِلَ

البَحْرَ ، يا عِبادِي إنَّما هِيَ أعْمالُكُمْ أُحصِيها لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاها ، فَمَنْ وَجَدَ خَيراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلا يَلومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

(قوله عز وجل : إني حرمت الظلم على نفسي) أي تقدست عنه ، والظلم مستحيل في حق الله تعالى فان الظلم مجاوزة الحد والتصرف في ملك الغير وهما جميعاً محال في حق الله تعالى . (قوله تعالى : فلا تظالموا) أي فلا يظلم بعضكم بعضاً . (قوله تعالى : إنكم تخطأون بالليل والنهار) بفتح التاء والطاء على أنه من خطىء بفتح الخاء وكسر الطاء يخطأ في المضارع ويجوز فيه ضم التاء على أنه من أخطأ،والخطأ يستعمل في العمد والسهو ولا يصح إنكار هذه اللغة ، ويرد عليه قوله تعالى : « إنَّ قَتْلَهُمْ كانَ خَطَأً كبيراً » بفتح الخاء والطاء ، وقرىء « خطئا كبيرا » أيضاً . (قوله تعالى : لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم الخ) دلت الأدلة السمعية والعقلية على أن الله مستغن في ذاته عن كل شيء ، وأنه تعالى لا يتكثر بشيء من مخلوقاته ، وقد بين الله تعالى أن له ملك السموات والأرض وما بينهما ثم بين أنه مستغن عن ذلك قال الله تعالى : « يخلق

ما يشاء » وهو قادر على أن يذهب هذا الوجود ويخلق غيره ، ومن قدر على أن يخلق كل شيء فقد استغنى عن كل موجود ، ثم بين سبحانه وتعالى أنه مستغن عن الشريك فقال تعالى : « **ولم يكُنْ له شريكٌ في الملكِ** » ثم بين سبحانه وتعالى أنه مستغن عن المعين والظهير فقال تعالى : « **ولم يكن له ولي من الذل** » فوصف العز ثابت أبداً،ووصف الذل منتف عنه تعالى، ومن كان كذلك فهو مستغن عن طاعة المطيع، ولو أن الخلق كلهم أطاعوا كطاعة أتقى رجل منهم وبادروا إلى أوامره ونواهيه ولم يخالفوه لم يتكثر سبحانه وتعالى بذلك ولا يكون ذلك زيادة في ملكه ، وطاعتهم إنما حصلت بتوفيقه وإعانته ، وطاعتهم نعمة منه عليهم ، ولو أنهم كلهم عصوه كمعصية أفجر رجل وهو إبليس ،وخالفوا أمره ونهيه لم يضره ذلك ولم ينقص ذلك من كمال ملكه شيئاً ، فإنه لو شاء أهلكهم وخلق غيرهم فسبحان من لا تنفعه الطاعة ولا تضره المعصية . (قوله تعالى: **فأعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط اذا أدخل البحر**) ومعلوم أن المخيط وهو الابرة وذلك في المشاهدة لا تنقص من البحر شيئاً والذي يتعلق بالمخيط لا يظهر له أثر في المشاهدة ولا في الوزن (قوله تعالى : **فمن وجد خيراً فليحمد الله**) أي على توفيقه لطاعته . (قوله

تعالى : ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه) حيث أعطاها مناها واتبع هواها .

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَيْضاً : «أَنَّ ناساً مِن أَصْحابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يارَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثورِ بالأُجورِ ، يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي وَيَصومُونَ كما نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَموالِهِم ، قَال: أَوَ لَيْسَ قَدْ جعَلَ اللهُ لَكُمْ ما تَصَّدَّقُونَ ، إنَّ بِكلِّ تَسْبيحَةٍ صَدَقَةً ، وكلِّ تَكْبيرَةٍ صَدقَةً ، وَكلِّ تَحْميدَةٍ صَدَقَةً وَكلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً ، وأَمْرٍ بالمَعْروفِ صَدَقَةً ، وَنَهْيٍ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةً ، وفي بُضْعِ أَحدِكُم صَدَقَةً ، قَالوا يارَسُولَ اللهِ

أَيأتي أحدُنا شَهوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيها أجرٌ؟! قالَ أرأيتُمْ لَوْ وَضَعَها في حرَامٍ أكانَ عَلَيْـهِ وِزْرٌ؟! فَكَذَلِكَ إذا وَضَعَها في الحَلالِ كانَ لَهُ أجرٌ» رَواهُ مُسْلِمٌ.

(قوله: قالوا يارسول الله أيأتي أحدنا شهوته وله فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر) إعلم أن شهوة الجماع شهوة أحبها الأنبياء والصالحون، قالوا لما فيها من المصالح الدينية والدنيوية من غض البصر وكسر الشهوة عن الزنا وحصول النسل الذي تتم به عمارة الدنيا وتكثر الأمة إلى يوم القيامة،قالوا وسائر الشهوات يقسي تعاطيها القلب إلا هذه فإنها ترقق القلب.

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْـهُ قال: قـال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كلُّ سُلامَى مِنَ النَّـاسِ عَلَيْهِ

صَدَقَةٌ ، كلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَتُعِينُ الرَّجُلَ في دابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْها أَوْ ترْفَعُ لَهُ عَلَيْها مَتاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ خَطْوةٍ تَمْشِيها إِلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » رَواهُ الْبُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : **كل سلامى من النـــاس عليه صدقة**) والسلامى أعضاء الانسان وذكر أنها ثلاث مائة وستون عضواً على كل عضو منها صدقة كل يوم ، وكل عمل بر من تسبيـــح أو تهليل أوتكبير أوخطوة يخطوها إلى الصلاةصدقة، فمن أدى هذه في أول يومه فقد أدى زكاة بدنه فيحفظ بقيته ،وجاءفي الحديث: « **أن ركعتين من الضحى تقوم مقام ذلك** » ، وفي الحديث: « يقول الله تعالى : **ياابن آدم صل لي أربــع ركعات في أول اليوم أكفك في أول اليوم وأكفك في آخره** » .

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّواسِ بْنِ سَمْعانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ والإِثْمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ وابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فقالَ: جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ؟ قُلْتُ نَعَمْ، قالَ: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ، البِرُّ ما اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ واطْمَأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، والإِثْمُ ما حاكَ في النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وأَفْتَوْكَ» حَديثٌ حَسَنٌ رَوَيْناهُ في مُسْنَدَي الإِمَامَيْنِ: أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ والدَّارِمِيِّ بِإِسْنادٍ حَسَنٍ.

(قوله ﷺ : **البر حسن الخلق**) وقـد تقدم الكلام في حسن الخلق ، قال ابن عمر: البر أمر هين وجه طلق ولسان لين، وقد ذكر الله تعالى آية جمعت أنواع البر فقال تعالى : «**ولكن البِرَّ مَنْ آمَنَ باللهِ واليـــومِ الآخر**» . (قوله ﷺ : **والاثم ما حاك في نفسك**) أي اختلج وتردد ولم تطمئن النفس إلى فعله ، وفي الحديث دليـل على أن الانسان يراجـع قلبه إذا أراد الاقدام على فعل شيء فإن اطمأنت عليه النفس فعله وإن لم تطمئن تركه، وقد تقدم الكلام على الشبهة في حديث «الحلال بين والحرام بين » ويروى أن آدم عليه الصلاة والسلام أوصى بنيه بوصايا : منها أنه قال : إذا أردتم فعـل شيء فإن اضطربت قلوبكم فلا تفعلوه فإني لمادنوت من أكل الشجرة اضطرب قلبي عند الأكل ، ومنها أنه قال : إذا أردتم فعـل شيء فانظروا في عاقبته فإني لو نظرت في عاقبـة الأكل ما أكلت من الشجرة ، ومنها أنه قال : إذا أردتم فعل شيء فاستشيروا الأخيار فإني لو استشرت الملائكة لأشاروا علي بترك الأكل من الشجرة .

(قوله ﷺ : **وكرهت ان يطلع عليه الناس**) لأن الناس قـد يلومون الانسان على أكل الشبهة وعلى أخـذها وعلى نكاح امرأة قد قيل إنها أرضعت معه ولهذا قال ﷺ : « كيف وقد قيل » وكذلك الحرام إذا تعاطاه الشخص يكره أن يطلع

عليه الناس ، ومثال الحرام الأكل من مال الغير ، فإنه يجوز إن كان يتحقق رضاه، فإن شك في رضاه حرم الأكل، وكذلك التصرف في الوديعة بغير إذن صاحبها فإن الناس إذا اطلعوا على ذلك أنكروه عليه ، وهو يكره اطلاع الناس على ذلك لأنهم ينكرون عليه . (قوله ﷺ : **ما حاك في النفس ، وإن أفتاك الناس وأفتوك**) مثاله الهدية إذا جاءتك من شخص ، غالب ماله حرام ، وترددت النفس في حلها ، وأفتاك المفتي بحل الأكل فإن الفتوى لا تزيل الشبهة ، وكذلك إذا أخبرته امرأة بأنه ارتضع مع فلانة فإن المفتي إذا أفتاه بجواز نكاحها لعدم استكمال النصاب لا تكون الفتوى مزيلة للشبهة ، بل ينبغي الورع وإن أفتاه الناس والله أعلم .

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أبي نَجِيحٍ العِرْباضِ بْنِ سارِيَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : « وَعَظَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْها القُلوبُ وَذَرَفَتْ مِنْها العُيونُ ، فَقُلْنا : يا رَسُولَ اللهِ كأَنَّها مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوصِنا ، قالَ : أُوصِيكُمْ

بِتَقْوى اللهِ عَزَّ وَجلَّ والسَّمْعِ والطَّاعَةِ ، وإنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدينَ المَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجِذِ، وإيَّاكُمْ ومُحْدَثاتِ الأُمورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ في النَّارِ » رَواهُ أَبو دَاودَ والتِّرْمِذِيُّ وَقالَ حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

(قوله : وعظنا) الوعظ هو التخويف . (قوله : وذرفت منها العيون) أي بكت ودمعت . (قوله ﷺ: عليكم بسنتي) أي عند اختلاف الأمور إلزموا سنتي وعضوا عليها بالنواجذ وهي مؤخر الأضراس وقيل : الأنياب،والإنسان متى عض بنواجذ كأن يجمع أسنانه فيكون مبالغة ، فمن العض على السنة الأخذ بها وعدم اتباع آراء أهل الأهواء والبدع ، وعضوا : فعل أمر من عض يعض ، وهو بفتح العين،وضمها لحن ، ولذلك تقول برّ أمك يا زيد لأنه من بر يبر ولا تقول بر أمك بضم الباء . (قوله ﷺ : وسنة الخلفاء الراشدين المهديين) رضي الله عنهم ، يريد الأربعة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي .

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْـــهُ قالَ : قُلْتُ يارَسولَ اللهِ أَخْبِرْني بِعَمَلٍ يُدْخِلُني الجَنَّةَ ويُباعِدُني عَنِ النَّارِ ؟ قَالَ : لَقَدْ سأَلتَ عَنْ عَظِيمٍ وإِنَّهُ لَيسِيرٌ عَلىٰ مَنْ يَسَّرهُ اللهُ تَعالىٰ عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وَتُقيمُ الصَّلاةَ وَتُؤْتي الزَّكاة ، وَتَصومُ رَمَضانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قالَ : أَلا أَدُلُّكَ عَلى أَبْوابِ الخَيرِ ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، والصَّدَقَةُ تُطْفِيءُ الخَطِيئَةَ كَما يُطْفِيءُ الماءُ النَّارَ ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ تَلا : — تَتَجافىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضاجِعِ — حَتَّى بَلَغَ — يَعْمَلُونَ ، ثُمَّ قالَ : أَلا أُخبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنامِهِ ؟ قُلْتُ : بَلىٰ يارَسُولَ اللهِ قالَ : رَأْسُ الأَمْرِ

الْإِسْلَامُ وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَارَسُولَ اللهِ ، فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ ، وَقَالَ : كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا ، قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ فَقَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَامُعَاذُ ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ : عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ».رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ:حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(قوله ﷺ : وذروة سنامه) أي أعلاه ، وملاك الشيء بكسر الميم : أي مقصوده . (قوله ﷺ : ثكلتك أمك) أي فقدتك ولم يقصد رسول الله ﷺ حقيقة الدعاء بل جرى ذلك على عادة العرب في المخاطبات ، وحصائد ألسنتهم جانياتها على الناس بالوقوع في أعراضهم والمشي بالنميمة ونحو ذلك ، وجنايات اللسان : الغيبة والنميمة والكذب والبهتان وكلمة الكفر والسخرية وخلف الوعد ، قال الله تعالى : « كَبُرَ مقتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تقولوا مالا تَفْعَلون » .

الحديث الثلاثون

عَنْ أبي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِي جُرْثُوم بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قال: إنَّ الله تعالى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوها، وَحَدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوها وَحَرَّمَ أشياءَ فَلا تَنْتَهِكُوها وَسَكَتَ عَنْ أشْياءَ رَحْمَةً لكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْها». حَديثٌ حَسَنٌ رَواهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ.

(قوله ﷺ: وحرم أشياء فلا تنتهكوها) أي فلا تدخلوا فيها. (قوله ﷺ: وسكت عن أشياء رحمة لكم) تقدم معناه.

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أبي العَبّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِديِّ رَضِيَ اللهُ

عَنْهُ قالَ : «جاء رجُلٌ إلى النَّبِي ﷺ ، فقالَ: يا رَسُولَ اللهِ دُلَّني عَلى عَمَلٍ إذا عَمِلْتُهُ أَحَبَّني اللهُ وَأَحَبَّني النَّاس فَقالَ : « إزْهَدْ في الدُّنيا يُحِبَّكَ اللهُ وازْهَدْ فِيما عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاس » حَديثٌ حَسَنٌ ، رَواهُ ابْنُ ماجَة وَغَيْرُهُ بِأسانيدَ حَسَنَةٍ .

(قوله ﷺ : إزهد في الدنيا يحبك الله) الزهد : ترك مالا يحتاج إليه من الدنيا وإن كان حلالاً والاقتصار على الكفاية، والورع ترك الشبهات ، قالوا : وأعقل الناس الزهاد ، لأنهم أحبوا ما أحب الله وكرهوا ما كره الله من جمع الدنيا واستعملوا الراحة لأنفسهم . قال الشافعي رحمه الله تعالى : لو أوصى لأعقل الناس صرف الزهاد . ولبعضهم :

كن زاهداً فيما حوت أيدي الورى
تضحى إلى كل الأنام حبيبا
أو ما ترى الخطاف حرّم زادهم
فغدا رئيساً في الحجور قريبا

وللشافعي رضي الله عنه في ذم الدنيا :

ومن يذق الدنيا فإني طعمتها   وسيق إلينا عذبها وعذابها
فلم أرها إلا غرورا وباطلا   كما لاح في ظهر الفلاة سرابها
وما هي إلا جيفة مستحيلة   عليها كلاب همهن اجتذابها
فإن تجتنبها كنت سلما لأهلها   وإن تجتذبها نازعتك كلابها
فدع عنك فضلات الأمور فإنها   حرام على نفس التقي ارتكابها

قوله (**حرام على نفس التقي ارتكابها**) يدل على تحريم الفرح بالدنيا ، وقد صرح بذلك البغوي في تفسير قوله تعالى : « **وفرحوا بالحياة الدنيا** » ثم المراد بالدنيا المذمومة : طلب الزائد على الكفاية ، أما طلب الكفاية فواجب ، قال بعضهم وليس ذلك من الدنيا ، وأما الدنيا فالزائدة على الكفاية ، واستدل بقوله تعالى : « **زُيِّنَ للناس حُبُّ الشهوات من النساء والبنين** » الآية ، فقوله تعالى ذلك إشارة إلى ما تقدم من طلب التوسع والتبسط ، قال الشافعي رحمه الله تعالى : طلب الزائد من الحلال عقوبة ابتلى الله بها أهل التوحيد، ولبعضهم:

لا دار للمرء بعد الموت يسكنها
إلا التي كان قبل الموت يبنيها
فإن بناها بخير طاب مسكنه
وإن بناها بشر خاب بانيها

النفس ترغب في الدنيا وقد علمت

أن الزهادة فيها ترك ما فيهـــا

فاغرس أصول التقى ما دمت مجتهدا

واعلم بانك بعد الموت لاقيهـــا

ثم بعد ذلك إذا فرح بها لأجل المباهاة والتفاخر والتطاول على الناس فهو مذموم ، ومن فرح بها لكونها من فضل الله عنه فهو محمود .

قال عمر رضي الله عنه : « **اللهم إنا لا نفوح إلا بما رزقنا**». وقد مدح الله تعالى المقتصدين في العيش فقال تعالى : « **والذين اذا أنفقوا لم يُسْرِفوا ولم يُقتِّروا** » الآية وقال ﷺ : « **ما خاب من استخار ولا ندم من استشار ، ولا افتقر من اقتصد** » وكان يقـــال : القصد في المعيشة يكفي عنك نصف المؤنة ، والاقتصاد : الرضى بالكفاية ، قال بعض الصالحين : من اكتسب طيبا وأنفق قصدا قدم فضلا .

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ أَبي سَعيدِ سَعْدِ بْنِ مالِكِ بْنِ سِنانٍ الخُدْرِيّ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ : « لا ضَرَرَ وَلا ضِرارَ » . حَديثٌ حَسَنٌ رَواهُ ابْنُ ماجَةَ والدَّارَ قُطْنِيُّ وَغَيْرُهُما مُسْنَداً . وَرَواهُ مالِكٌ في المُوَطَّإِ مُرْسَلاً عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيى عَنْ أَبيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْقَطَ أَبا سَعيدٍ ، وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُها بَعْضاً .

(قوله ﷺ : لا ضرر) أي لا يضر أحدكم أحداً بغير حق ولا جناية سابقة . (قوله ﷺ : ولا ضرار) أي لا تضر من ضرك ، وإذا سبك أحد فلا تسبه ، وإن ضربك فلا تضربه بل اطلب حقك منه عند الحاكم من غير مسابة ، وإذا تساب رجلان أو تقاذفا لم يحصل التقاص ، بل كل واحد يأخذ حقه بالحاكم ، وفي الحديث عنه ﷺ قال : « **للمتسابين ما قالا وعلى البادي منهما الاثم ما لم يعتد المظلوم بسب زائد** » .

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

قالَ : « لَوْ يُعطى النّاسُ بِدَعْوَاهُمْ ، لادَّعى رِجالٌ أموالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ ، لكِنِ البَيِّنَةُ عَلى المُدَّعِي واليَمِينُ عَلى مَنْ أنكَرَ » . حَديثٌ حَسَنٌ رَواهُ البَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هكَذا ، وَبَعْضُهُ في الصَّحيحَيْنِ .

(قوله ﷺ : **البينة على المدعي واليمين على من أنكر**) إنما كانت البينة على المدعي لأنه يدعي خلاف الظاهر والأصل براءة الذمة ، وإنما كانت اليمين في جانب المدعى عليه لأنه يدعي ما وافق الأصل وهو براءة الذمة . ويستثنى مسائل ، فيقبل المدعي بلا بينة فيما لا يعلم إلا من جهته كدعوى الأب حاجة الى الإعفاف ، ودعوى السفيه التوقان الى النكاح مع القرينة ودعوى الخنثى الأنوثة والذكورة ، ودعوى الطفل البلوغ بالاحتلام ، ودعوى القريب عدم المال ليأخذ النفقة ، ودعوى المدين الإعسار في دين لزمه بلا مقابل، كصداق الزوجة والضمان وقيمة المتلف ، ودعوى المرأة انقضاء العدة بالاقرار أو بوضع الحمل ، ودعواها أنها استحلت وطلقت ، ودعوى المودع تلف الوديعة أو ضياعها بسرقة ونحوها . ويستثنى أيضاً القسامة

فإن الأيمان تكون في جانب المدعي مع اللوث ، واللعان فان الزوج يقذف ويلاعن ويسقط عنه الحدود ، ودعوى الوطء في مدة اللعنة ، فان المرأة اذا أنكرته يصدق الزوج بدعواه إلا أن تكون الزوجة بكراً ، وكذا لو ادعى انه وطىء في مدة الإيلاء ، وتارك الصلاة إذا قال صليت في البيت ، ومانع الزكاة اذا قال أخرجتها إلا أن ينكر الفقراء وهم محصورون فعليه البينة ، وكذا لو ادعى الفقر وطلب الزكاة أعطي ولا يحلف ، بخلاف ما اذا ادعى العيال فانه يحتاج الى البينة ؛ ولو أكل في يوم الثلاثين من رمضان وادعى أنه رأى الهلال لم يقبل منه إن ادعى ذلك بعد الأكل فإنه ينفي عن نفسه التعزير ، وإذا ادعى ذلك قبل الأكل قُبل ولم يعزر ، وينبغي أن يأكل سراً لأن شهادته وحده لا تقبل. (قوله ﷺ : **واليمين على من أنكر**)

هذه اليمين تسمى يمين الصبر وتسمى الغموس ، وسميت يمين الصبر لأنها تحبس صاحب الحق عن حقه والحبس : الصبر ومنه قيل للقتيل والمحبوس عن الدفن مصبر ، قال ﷺ : « **من حلف على يمين صبر يقتطع به مال امرىء مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان** » ، وهذه اليمين لا تكون إلا على الماضي ، ووقعت في القرآن العظيم في مواضع كثيرة : منها قوله تعالى : « **يحلِفُون بالله ما قالوا** » ، ومنها قوله تعالى إخباراً عن

الكفرة « ثمَّ لم تكُنْ فتنتُهم إلا أنْ قالوا : واللهِ ربِّنا ما كُنّا مُشرِكين » ، ومنها قوله تعالى : « إنَّ الذين يَشترُون بعَهْدِ اللهِ وأيْمانِهم ثَمَناً قليلاً » الآية ، ويستحب للحاكم أن يقرأ هذه الآية عند تحليفه للخصم لينزجر .

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ رَأى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ ، فَإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أضْعَفُ الإيمانِ » رَواهُ مُسْلِمْ

(قوله ﷺ : **وذلك أضعف الايمان**) ليس المراد أن العاجز إذا أنكر بقلبه يكون إيمانه أضعف من إيمان غيره وإنما المراد أن ذلك أدنى الايمان وذلك أن العمل ثمرة الايمان وأعلى ثمرة الايمان في باب النهي عن المنكر أن ينهى بيده وإن قتل كان شهيداً ، قال الله تعالى حاكياً عن لقمان « **يا بُنَيَّ أقِمِ الصلاةَ وأمُرْ بالمعروفِ وانْهَ عَنِ المُنْكَرِ واصبِرْ** »

ما أصابَكَ » ويجب النهي على القادر باللسان وإن لم يسمع منه؛ كما إذا علم أنه إذا سلم لا يُرد عليه السلام فإنه يسلِّم. فان قيل قوله ﷺ « فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه » يقتضي أن غير المستطيع لا يجوز له التغيير بغير القلب والأمر للوجوب . فجوابه من وجهين : أحدهما أن المفهوم مخصص بقوله تعالى « واصبِرْ على ما أصابَك » والثاني أن الأمر فيه يعني رفع الحرج لا رفع المستحب ، فان قيل الإنكار بالقلب ليس فيه تغيير المنكر فما معنى قوله ﷺ : « فبقلبه » فجوابه أن المراد أن ينكر ذلك ولا يرضاه ويشتغل بذكر الله، وقد مدح الله تعالى العاملين بذلك فقال : « وإذا مرُّوا باللغْوِ مَرُّوا كِراماً »

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا تَحَاسَدُوا، ولا تَناجَشوا ، ولا تَباغَضُوا ،ولا تَدَابَرُوا ، ولا يَبِـعْ بَعْضُكُمْ عَلى بَيْـعِ بَعْضٍ ؛

وَكُونوا عِبادَ اللهِ إخْوَاناً . الْمُسْلِمُ أُخو الْمُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ ، وَلا يَكْذِبُهُ وَلا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هٰهُنَا ، وَيُشِيرُ إلى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، بِحَسْبِ امْرِيءٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كلُّ الْمُسْلِمِ عَلى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ وَمَالُهُ وعِرْضُهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

(قوله ﷺ : **لا تحاسدوا**) قد تقدم أن الحسد على ثلاثة أنواع . والنجش : أصله الارتفاع والزيادة ، وهو أن يزيـد في ثمن سلعة ليغر غيره ، وهو حرام ، لأنه غش وخديعة . (قوله ﷺ : **ولا تدابروا**) أي لا يهجر أحدكم أخاه وإن رآه أعطاه دبره أو ظهره ، قال ﷺ : « **لا يحل لمسلم أن يهجر أخـــاه فوق ثلاثة أيام يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام** » ، والبيع على بيـع أخيه ، صورته : أن يبيع أخوه شيئاً فيأمر المشتري بالفسخ ليبيعـه مثله أو أحسن منه بأقل من ثمن ذلك ، والشراء على الشراء حرام : بأن يأمر البائع بالفسخ ليشتريه منه بأغلا ثمن ، وكذلك يحرم السوم على

سوم أخيه ، وكل هذا داخل في الحديث لحصول المعنى ، وهو التباغض والتدابر ، وتقييد النهي ببيع أخيه يقتضي أنه لا يحرم على بيع الكافر ، وهو وجه لابن خالويه ، والصحيح لا فرق لأنه من باب الوفاء بالذمة والعهد . (قوله ﷺ : **التقوى ههنا وأشار بيده إلى صدره**) أراد القلب ، وقد تقدم قوله ﷺ : « **ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله** » الحديث . (قوله ﷺ : **ولا يخذله**) أي عند أمره بالمعروف أو نهيه عن المنكر ، أو عند مطالبته بحق من الحقوق ، بل ينصره ويعينه ويدفع عنه الأذى ما استطاع . (قوله ﷺ : **ولا يحقره**) أي فلا يحكم على نفسه بأنه خير من غيره ، بل يحكم على غيره بأنه خير منه ، أو لا يحكم بشيء فان العاقبة منطوية ولا يدري العبد بما يختم له ، فاذا رأى صغيراً مسلماً حكم بأنه خير منه باعتبار أنه أخف ذنوباً منه ؛ وإن رأى من هو أكبر سناً منه حكم له بالخيرية باعتبار أنه أقدم هجرة منه في الاسلام ، وإن رأى كافراً لم يقطع له بالنار لاحتمال أنه يسلم فيموت مسلماً . (قوله ﷺ : **بحسب امرىء من الشر** : أي يكفيه **من الشر أن يحقر أخاه**) يعني أن هذا شر عظيم يكفي فاعله عقوبة هذا الذنب . (قوله ﷺ : **كل المسلم الخ**) قال في حجة الوداع : « **إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم**

حرام كحرمـــة يومكم هذا في بلدكم هذا ، واستدل الكرابيسي بهذا الحديث على أن الغيبة والوقوع في عرض المسلمين كبيرة إما لدلالة الاقتران بالدم والمـــال وإما للتشبيه بقوله : « كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » وقد توعد الله تعالى بالعذاب الأليم عليه فقال تعالى : « وَمَنْ يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظُلمٍ نُذِقْه من عذابٍ أليمٍ » .

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ : « مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنيا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ في الدُّنيا وَالآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ في الدُّنيا وَالآخِرَةِ ، واللهُ في عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فيهِ عِلْماً

سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقاً إلى الجَنَّةِ . وَما اجْتَمَعَ قَوْمٌ في بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ ، وذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهذا اللَّفْظِ .

(قوله ﷺ :**من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة**) فيه دليل على استحباب القرض وعلى استحباب خلاص الأسير من أيدي الكفار بمال يعطيه ، وعلى تخليص المسلم من أيدي الظلمة وخلاصه من السجن . يقال : إن يوسف عليه السلام لما خرج من السجن كتب على بابه : هذا قبر الأحياء ، وشماتة الأعداء ، وتجربة الأصدقاء . ويدخل في هذا الباب الضمان عن المعسر والكفالة ببدنه لمن هو قادر عليه ، أما العاجز فلا ينبغي له ذلك ، وقال بعض أصحاب القفال : إن في التوراة مكتوباً « إن الكفالة مذمومة ، أولها ندامة

وأوسطها ملامة وآخرها غرامة ، وإن قيل : قال الله تعالى : «مَنْ جاء بالحسنة فلهعَشْرُ أمثالها »وهذا الحديث يدل على أن الحسنة بمثلها لأنها قوبلت بتنفيس كربة واحدة ولم تقابل بعشر كرب من يوم القيامة . فجوابه من وجهين : أحدهما أن هذا من باب مفهوم العدد ، والحكم المعلق بعدد لا يدل على نفي الزيادة والنقصان ، والثاني : أن كل كربة من كرب يوم القيامة تشتمل على أهوال كثيرة وأحوال صعبة ومخاوف جمة ، وتلك الأهوال يزيد على العشرة وأضعافها ، وفي الحديث سر آخر مكتوم يظهر بطريق اللازم للملزوم ، وذلك أن فيه وعداً بإخبار الصادق أن من نفس الكربة عن المسلم يختم له بخير ، ويموت على الإسلام ، لأن الكافر لا يرحم في دار الآخرة ولا ينفس عنه من كربه شيء ، ففي الحديث إشارة إلى بشارة تضمنتها العبارة الواردة عن صاحب الامارة،فبهذا الوعد العظيم فليثق الواثقون « لمثلِ هـذا فليعمَلِ العامِلُون » فأفضل العمل تنفيس الكرب . وفي الحديث دليل على استحباب ستر المسلم إذا اطلع عليه أنه عمل فاحشة قال الله تعالى « إن الذين يحبون أن تَشيعَ الفاحشةُ في الذين آمَنُوا ، لهم عذابٌ أليمٌ في الدنيا والآخرة » والمستحب للانسان إذا اقترف ذنباً أن يستر على نفسه ؛وأما شهود الزنا ، فاختلف فيهم على وجهين :

أحـــدهما يستحب لهم الستر ، والثاني الشهادة . وفصل بعضهم فقال : إن رأوا مصلحة في الشهادة شهدوا ، أو في الستر ستروا. وفي الحديث دليل على استحباب المشي في طلب العلم ، ويروى أن الله سبحانه وتعالى أوحى إلى داود عليه الصلاة والسلام : أن خذ عصى من حديد ونعلين من حديد وامش في طلب العلم حتى يتخرق النعلان وتتكسر العصى . وفيه دليل على خدمة العلماء وملازمتهم والسفر معهم واكتساب العلم منهم ، قال الله تعالى حاكياً عن موسى عليه الصلاة والسلام « هلْ أَتبِعُكَ على أنْ تعلِّمَني مما عُلِّمت رُشْداً » ، واعلم أن هذا الحديث له شرائط ؛ منها العمل بما يعلمه ؛ وقال أنس رضي الله عنه : العلمـاء همتهم الرعاية ، والسفهاء همتهم الرواية ، قال الشاعر :

مواعظ الواعظ لن تقبلا ... حتى يعيهـا قلبـه أولا

يا قوم من أظلم من واعظ ... خالف ما قد قاله في المـلا

أظهر بين الخلق إحسانـه ... وخالف الرحمن لما خـلا

ومن شرائطه نشره قال الله تعالى « فلولا نَفَرَ مِنْ كلِّ فرقةٍ منهم طائفـةٌ لِيتَفقهُوا في الدينِ ولِيُنْذِرُوا قومَهم إذا رجَعَوا إليهم » الآية . وروى أنس رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال لأصحابه: « ألا أخبركم عن أجود الأجواد » ، قالوا بلى يارسول الله ، قال « الله أجود الأجواد

وأنا أجود ولد آدم ، وأجودهم بعدي رجل علم علماً فنشره، يبعث يوم القيامة أمة وحده ، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى قتل » ومن شرائطه ترك المباهاة والمباراة . وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « من طلب العلم لأربعة دخل النار : ليباهي به العلماء أو يماري به السفهاء أو يأخذ به الأموال أو يصرف به وجوه الناس إليه » ومن شرائطه الاحتساب في نشره وترك البخل به ، قال الله تعالى « قلْ لا أسألُكُم عليه أَجْراً » ومن شرائطه ترك الأنفة من قول لا أدري ، قال ﷺ في علو مرتبته لما سئل عن الساعة : « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » . وسئل عن الروح فقال « لا أدري » ومن شرائطه التواضع قال الله تعالى « وعبادُ الرحمنِ الذين يمشون على الأرضِ هَوْناً » قال ﷺ لأبي ذر « يا أبا ذر إحفظ وصية نبيك عسى أن ينفعك الله بها ، تواضع لله عز وجل عسى أن يرفعك يوم القيامة ، وسلم على من لقيت من أمتي برِها وفاجرها ، والبس الخشن من الثياب ، ولا تُرِدْ بذلك إلا وجه الله تعالى، لعل الكبر والحمية لايجدان في قلبك مساغاً ».
ومن شرائطه احتمال الأذى في بذل النصيحة والاقتداء بالسلف الصالح في ذلك قال الله تعالى « وانْه عن المُنْكرِ واصبِرْ

على ما أصابك» وقال ﷺ «ما أوذي نبيٌّ مثلَ ما أوذيت».

ومن شرائطه أن يقصد بعلمه من كان أحوج إلى التعليم، كما يقصد بالصدقة بالمال الأحوج فالأحوج، فمن أحيا جاهلاً بتعليم العلم فكأنما أحيا الناس جميعاً، ومما قيل في تنبيه الغافل ورده إلى الطاعة.

من رد عبدا آبقا شاردا عفا عن الذنب له الغافر

(قوله ﷺ : إلا نزلت عليهم السكينة) هي فعيلة من السكون. أي الطمأنينة من الله، قال الله تعالى «ألا بذكرِ اللهِ تَطمَئِنُّ القلوبُ»، وكفى بذكر الله شرفاً ذكر الله العبد في الملأ الأعلى، ولهذا قيل :

وأكثر ذكره في الأرض دوما لتذكر في السماء إذا ذكرتا

وقيل :

وساعة الذكر فاعلم ثروة وغنى وساعة اللهو إفلاس وفاقات

(قوله ﷺ : ومن بطأ به عمله) أي وإن كان نسيباً لم يسرع به نسبه إلى الجنة فيقدم العامل بالطاعة ولو كان عبداً حبشياً على غير العامل ولو كان شريفاً قرشياً، قال الله تعالى «إنَّ أكرَمكُم عِندَ اللهِ أتقاكُم».

الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبارَكَ وَتَعالى قالَ: «إنَّ اللهَ كَتَبَ الحَسَناتِ والسَّيِّئاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذلِكَ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً، وإنْ هَمَّ بِها فَعَمِلَها كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَناتٍ إلى سَبْعِمائَةِ ضِعْفٍ إلى أَضْعافٍ كَثيرَةٍ وَإنْ هَمَّ بِها فَعَمِلَها كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً وَإنْ هَمَّ بِها فَعَمِلَها كَتَبَها اللهُ سَيِّئَةً واحِدَةً»، رَواهُ البُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ في صَحيحَيْهِما بِهذِهِ الحُرُوفِ.

فَانْظُرْ يا أَخي وَفَّقَنا اللهُ وإِيّاكَ إلى عَظيمِ لُطْفِ اللهِ تَعالى وَتَأَمَّلْ هذِهِ الأَلْفاظَ، وَقَوْلُهُ «عِنْدَهُ»

إشارَةٌ إلى الإعْتِناءِ بِها وقَوْلُهُ « كامِلَةً » لِلتَّأكيدِ وَشِدَّةِ الاعْتِناءِ بِها ، وَقالَ في السَّيِّئَةِ الَّتي هَمَّ بِها ثُمَّ تَرَكَها « كَتَبَها اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً » فأكَّدَها بِكامِلَةٍ ، «وإنْ عَمِلَها كَتَبَها سَيِّئَةً واحِدَةً » فَأكَّدَ تَقْليلَها بِواحِدَةٍ وَلَمْ يُؤكِّدْها بِكامِلَةٍ فَللهِ الحَمْدُ والمِنَّةُ سُبْحانَهُ لا نُحْصي ثَناءً عَلَيْهِ ، وباللهِ التَّوْفيقُ .

(قوله ﷺ : كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة) روى البزار في مسنده أنه ﷺ قال : (الأعمال سبعة : عملان موجبان ، وعملان واحد بواحد ، وعمل ؛ الحسنة فيه بعشرة ، وعمل ؛ الحسنة فيه بسبعمائة ضعف ، وعمل لا يحصي ثوابه إلا الله تعالى . فأما العملان الموجبان فالكفر والإيمان ، فالإيمان يوجب الجنة والكفر يوجب النار ، وأما العملان اللذان هما واحد بواحد ، فمن هم بحسنة ولم يعملها كتبها الله له حسنة ، ومن عمل سيئة كتب الله عليه سيئة واحدة ، وأما العمل الذي بسبعمائة ضعف

فهو الجهاد في سبيل الله ، قال الله تعالى « كمثَلِ حبةٍ أنْبتَتْ سبعَ سنابلَ في كُلِّ سُنْبلةٍ مائةُ حبةٍ » ثم ذكر الله سبحانه وتعالى أنه يضاعف لمن يشاء زيادة على ذلك ، وقال الله تعالى « وإنْ تَكُ حَسَنَةً يضاعِفْها ويُؤْتِ مِنْ لدُنْهُ أجْراً عظيماً » فدلت الآية والحديث وهو قوله ﷺ إلى أضعاف كثيرة أن العشر والسبعمائة كلمة ليست للتحديد وأنه يضاعف لمن يشاء ويعطي من لدنه ما لا يعد ولا يحصى فسبحان من لا نحصى آلاؤه ولا تعد نعماؤه فله الشكر والنعمة والفضل)
وأما السابع فهو الصوم يقول الله تعالى « كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدمَ له إلاّ الصومُ فإنَّهُ لي وأنا أجْزي به » فلا يعلم ثواب الصوم إلا الله .

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إنَّ اللهَ تعالى قال : مَنْ عَادى لي وَلِيّاً فقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، ومَا تَقرَّبَ إليَّ عَبْدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ

مِما افتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ، ولايزالُ عَبْدي يَتَقَرَّبُ إليَّ بالنَّوافِلِ
حتَّى أحِبَّهُ ، فإذا أحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الذي يَسْمَعُ بِهِ
وَبَصَرَهُ الذي يُبْصِر بِهِ وَيَدهُ التي يَبْطِشُ بِها وَرِجْلَهُ
التي يَمْشي بِها وَلَئِنْ سَأَلَني لأُعْطِيَنَّهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعاذَني
لأُعِيذَنَّهُ » رَواهُ البُخارِيُّ .

(قوله ﷺ عن ربه تعالى : **من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب**) المراد هنا بالولي المؤمن ، قال الله تعالى (**الله ولي الذين آمنوا**) فمن أذى مؤمناً فقد آذنه الله . أي أعلمه الله أنه محارب له ، والله تعالى إذا حارب العبد أهلكه ، فليحذر الإنسان من التعرض لكل مسلم. (قوله تعالى : **وما تقرب الي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه**) فيه دليل على أن فعل الفريضة من أفضل النوافل ، وجاء في الحديث : « **إن ثواب الفريضة يفضل على ثواب النافلة بسبعين مرة** » . (قوله تعالى: **ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه**) ضرب العلماء رضي الله تعالى عنهم لذلك مثلاً فقالوا : مثل الذي يأتي

بالنوافل مع الفرائض ، ومثل غيره كمثل رجل أعطى لأحد عبديه درهماً ليشتري بـه فاكهة وأعطى آخر درهماً ليشتري فاكهة،فذهب أحد العبدين فاشترى فاكهة فوضعها في قوصرة، وطرح عليها ريحاناً ومشموماً من عنده ، ثم جاء فوضعها بين يدي السيد ، وذهب الآخر واشترى الفاكهة في حجره ثم جاء فوضعها بين يدي السيد على الارض ، فكل واحد من العبدين قد امتثل ، لكن أحـدهما زاد من عنده القوصرة والمشموم فيصير أحب إلى السيد . فمن صلى النوافـل مع الفرائض يصير أحب إلى الله ، والمحبـة من الله إرادة الخير ، فإذا أحب عبده شغله بذكره وطاعته وحفظه من الشيطان ، واستعمل أعضاءه في الطاعة ، وحبب إليه سماع القرآن والذكر وكرّه إليه سماع الغناء وآلات اللهو وصار من الذين قال الله تعـالى في حقهم : « **وإذا سمعوا اللغوَ أعرضوا عنه** » وقال تعـالى : « **وإذا خاطبَهُم الجاهلون قالوا سلاما** » فإذا سمعوا منهم كلاماً فاحشاً أضربوا عنه وقالوا قولا يسلمون فيه ، وحفظ بصره عن المحـارم فلا ينظر إلى ما لا يحل له ، وصار نظره نظر فكر واعتبار،فلا يرى شيئاً من المصنوعات إلا استدل به على خالقه ، وقال علي رضي الله تعالى عنه : « ما رأيت شيئاً إلا ورأيت الله تعالى قبله » . ومعنى الاعتبـار العبور بالفكر في المخلوقات إلى

قدرة الخالق ، فيسبح عند ذلك ويقدس ويعظم وتصير حركاته باليدين والرجلين كلها لله تعالى ولا يمشي فيما لا يعنيه ولا يفعل بيده شيئاً عبثاً بل تكون حركاته وسكناته لله تعالى ، فيثاب على ذلك في حركاته وسكناته وفي سائر أفعاله . (قوله تعالى : كنت سمعه) يحتمل كنت الحافظ لسمعه ولبصره ولبطش يده ورجله من الشيطان ، ويحتمل كنت في قلبه عند سمعه وبصره وبطشه . فإذا ذكرني كفَّ عن العمل لغيري .

الحديث التاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لي عَنْ أُمَّتِي الخَطأَ وَالنِّسْيانَ وما اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ » ، حَديثٌ حَسَنٌ رَواهُ ابْنُ مَاجَةَ والْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُما .

(قوله ﷺ : إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) أي تجاوز عنهم إثم الخطأ

والنسيان وما استكرهوا عليه ، وأما حكم الخطأ والنسيان والمكره عليه فغير مرفوع ، فلو اتلف شيئاً خطأ أو ضاعت منه الوديعة نسياناً ضمن ، ويستثنى من الاكراه على الزنا والقتل فلا يباحان بالاكراه، ويستثنى من النسيان ما تعاطى الانسان سببه فإنه يأثم بفعله لتقصيره . وهذا الحديث اشتمل على فوائد وأمور مهمة جمعت فيها مصنفا لا يحتمله هذا الكتاب .

الحديث الأربعون

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِمَنْكِبِي فقالَ : « كُنْ في الدُّنيا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ . وكانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يَقُولُ : إذا أَمْسَيْتُ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّباحَ ، وإذا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ ، وخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ، وَمِنْ حَياتكَ لِمَوْتِكَ » رَوَاهُ البُخارِيُّ .

(قوله ﷺ : كن في الدنيا كأنك غريب أوعابر سبيل)

أي لا تركن إليها ولا تتخذها وطنا ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها إلا بما يتعلق الغريب به في غير وطنه الذي يريد الذهاب منه إلى أهله ، وهذا معنى قول سلمان الفارسى رضي الله عنه : أمرني خليلي ﷺ أن لا أتخذ من الدنيا إلا كمتاع الراكب . ومما قيل في الزهد في الدنيا .

أتبنى بناء الخالدين وإنما مقامك فيها لو عقلت قليل
لقد كان في ظل الأراك كفاية لمن كان فيها يعتريه رحيل

ومما قيل في الزهد في الدنيا :

ترجو البقاء بدار لا بقاء لها وهل سمعت بظل غير متنقل

وقال آخر :

سجنت بها وأنت لها محب فكيف تحب ما فيه سجنتا
فلا تلهو بدار أنت فيها تفارق منك يوماً ما لهوتا
وتطعمك الطعام وعن قريب ستطعم منك ما منها طعمتا

وفي الحديث دليل على قصر الأمل وتقديم التوبة والاستعداد للموت وإن أمل فليقل إن شاء الله تعالى ، قال الله تعالى (**ولا تَقُولَنَّ لِشيءٍ إني فاعلٌ ذلك غداً إلا أن يشاءَ اللهُ**) . (**وقوله : وخذ من صحتك** ،) أمره ﷺ ان يغتنم أوقات الصحة بالعمل الصالح فيها ، فإنه يعجز عن الصيام والقيام

ونحوهما لعلة تحصل من المرض والكبر . (وقوله ﷺ : **ومن حياتك لموتك**) أمره ﷺ بتقديم الزاد . وهذا كقوله تعالى (**ولتنظر نفس ما قدمت لغد**) ولا يفرط فيها حتى يدركه الموت فيقول (**رب ارجعون لعلي أعمل صالحاً فيما تركت**) . وقال الغزالي رحمه الله تعالى : ابن آدم بدله معه كالشبكة يكتسب بها الأعمال الصالحة ، فإذا اكتسب خيراً ثم مات كفاه ولم يحتج بعد ذلك إلى الشبكة ، وهو البدن الذي فارقه بالموت ، ولا شك أن الانسان إذا مات انقطعت شهوته من الدنيا واشتهت نفسه العمل الصالح لأنه زاد القبر ، فإن كان معه استغنى به ، وإن لم يكن معه طلب الرجوع منها إلى الدنيا ليأخذ منها الزاد، وذلك بعد ما أُخذت منه الشبكة ؛ فيقال له هيهات قد فات ! فيبقى متحيراً دائماً نادماً على تفريطه في أخذ الزاد قبل انتزاع الشبكة ، فلهذا قال رسول الله ﷺ : (**وخذ من حياتك لموتك**) ، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يُؤمِنُ أَحدُكُمْ حَتّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبعاً لِما جِئْتُ بِهِ » حَديثٌ حسَنٌ صَحِيحٌ ، رَوَيْناهُ في كِتابِ الحُجَّةِ بإسْنادٍ صَحِيحٍ .

(**قوله ﷺ : لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به**) يعني أن الشخص يجب عليه أن يعرض عمله على الكتاب والسنة ويخالف هواه ويتبع ما جاء به ﷺ ، وهذا نظير قوله تعالى « **وما كانَ لمؤمنٍ ولا مؤمنةٍ إذا قضى الله ورسوله أمراً أنْ يكونَ لهُمُ الخِيرَةُ من أمرِهم** » فليس لأحد مع الله عز وجل ورسوله ﷺ أمر ولا هوى . وعن ابراهيم بن محمد الكوفي قال : رأيت الشافعي بمكة يفتي الناس ، ورأيت إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل حاضرين ، فقال أحمد لإسحاق : تعال حتى أريك رجلًا لم تر عيناك مثله . فقال له إسحاق : لم تر عيناي مثله ؟ ! قال : نعم ؛ فجاء به فوقفه على الشافعي فذكر القصة إلى أن قال : ثم تقدم إسحاق إلى مجلس الشافعي فسأله عن كراء بيوت مكة ، فقال الشافعي : هذا

عندنا جائز . قال رسول الله ﷺ : **(فهل ترك لنا عقيل من دار)** ؟ فقال إسحاق . أخبرنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن أنه لم يكن يرى ذلك، وعطاء وطاووس لم يكونا يريان ذلك ، فقال له الشافعي : أنت الذي تزعم أهل خراسان أنك فقيههم ؟ قال إسحاق : كذا يزعمون ! قال الشافعي : ما أحوجني أن يكون غيرك في موضعك فكنت آمراً بفرك أذنيه، أنا أقول: قال رسول الله ﷺ وأنت تقول قال عطاء وطاووس والحسن وابراهيم هؤلاء لايرون ذلك؟ وهل لأحد مع رسول الله ﷺ حجة؟ ثم قال الشافعي قال الله تعالى **(للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم)** أفتنسب الديار إلى مالكين أو غير مالكين ؟ قال إسحاق : إلى مالكين . قال الشافعي : فقول الله تعالى أصدق الأقاويل . وقد قال رسول الله ﷺ : **« من دخل دار أبي سفيان فهو آمن »** . وقد اشترى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه دار الحجلتين . وذكر الشافعي جماعات من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال له إسحاق : **«سواء العاكفُ فيه والباد»** فقال له الشافعي فالمراد به المسجد خاصة؛ وهو الذي حول الكعبة ، ولو كان كما تزعم لكان لا يجوز لأحد أن ينشد في دور مكة ضالة ولا تحبس فيها البدن ولا تلقى

الأرواث ، ولكن هـذا في المسجد خاصة ، فسكت إسحاق ولم يتكلم ، فسكت الشافعي عنه .

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أَنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قالَ : « سَمِعتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « قَالَ اللهُ تعالى : يا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مادَعَوْتَني وَرَجَوْتَني غَفَرْتُ لَكَ عَلى مَا كانَ مِنْكَ لاأُبَالِي ، يا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَني غَفَرْتُ لَكَ ، يا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَني بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطايا ثُمَّ لَقِيتَني لا تُشرِكُ بي شَيْئاً لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

«قوله تعالى عنان السماء» هو بفتح العين المهملة قيل هو السحاب وقيل ما عن لك منها أى ظهر إذا رفعت رأسك «قوله تعالى ثم استغفرتنى غفرت لك» هو نظير قوله تعالى «ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيما» ، والاستغفار لابد أن يكون مقروناً بالتوبة . قال الله تعالى «وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه» ، وقال تعالى «وتوبوا إلى الله جيعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون»

واعلم أن الاستغفار معناه طلب المغفرة وهو استغفار المذنبين ، وقد يكون عن تقصير في أداء الشكر ؛ وهو استغفار الأولياء والصالحين ، وقد يكون لا عن واحد منها بل يكون شكراً وهو استغفاره ﷺ واستغفار الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قال ﷺ : (سيد الاستغفار : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت) وقال ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه «قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً وفي رواية كبيرا ، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي

مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم » .

وهذا آخر ما يسره الله الكريم على سبيل الاختصار ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

فهرســـت

شرح الأربعين حديثاً النووية

صحيفة

صحيفة